

الذهب الأبيض

حقيقته وأحكامه الشرعية

كتبه

عبدالرحمن بن فهد الودعان الدوسري
مشرف العلوم الشرعية بالإدارة العامة للمناهج
بوزارة التربية السعودية

المقدمة

الحمد لله وحده ، وصلى الله على من لا نبي بعده ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا ، أما بعد^(١) :
فلما رأيت تزايد استعمال الذهب الأبيض في السنوات الأخيرة، وكثرة إقبال النساء على التحلي به كثرة ملفتة؛ مع سؤال الناس عن أحكامه الشرعية؛ وهل هو ذهب حقيقي يأخذ أحكام الذهب المعروفة أو لا؟ أحببت أن أسهم بكتابة هذا البحث في بيان حقيقته ومجمل أحكامه الشرعية.

وقد اعتمدت فيما جمعته - بعد توفيق الله تعالى - على مراجع معتمدة في الموضوع، ثم على سؤال أهل الاختصاص من صاغة ونحوهم، وقد رتبته على خمسة فصول:

الفصل الأول: لون الذهب.

الفصل الثاني: حقيقة الذهب الأبيض.

الفصل الثالث: قول الصاغة في الذهب الأبيض.

الفصل الرابع: أحكام الذهب الأبيض.

الفصل الخامس: تنبيهات.

وإني أحمد الله تعالى الذي منّ عليّ بجمع هذا البحث وإتمامه، وأسأله . تعالى . أن يجعله عملا مقبولا لديه؛ وأن ينفع به ، ويدخره لي يوم الدين ؛ إذ كان الغرض منه بيان شيء من أحكام الشريعة الكاملة، في مثل هذه النازلة الحادثة.

كما أسأله جل وعلا أن يعفو عني ما قد يكون فيه من الزلل - فهو أهل ذلك سبحانه-، فإن كنت أصبت فمنه تعالى وحده، وإن كنت قد أخطأت فمن نفسي والشيطان، والله ورسوله بريء منه، وحسبي أني بذلت جهدي.
كما أتقدم بالشكر الجزيل لكل من قدم لي معلومة أو مشورة؛ من شيوخ وزملائي وطلابي، والإخوة الصاغة وتجار الذهب وغيرهم، وكذا كل من قرأ الرسالة قبل إخراجها فأفادني أو شجعني على إخراجها، وأسأل الله - تعالى - أن يجازيهم عنا بأحسن الجزاء، وأن يغفر لنا ولوالدينا وإخواننا وأزواجنا وأولادنا، وشيوخنا وطلابنا، وجميع المسلمين.

وهذا أوان الشروع في المقصود بعد الاستعانة بالملك المعبود، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) هكذا السنة كما هو متواتر عن النبي ﷺ في أحاديث كثيرة، وبعض المتقدمين وكثير من المتأخرين يقولون أو يكتبون: وبعد، والثابت في السنة أولى لمن أراد الاقتداء، والله أعلم.

كتبه الفقير إلى الله تعالى
عبد الرحمن بن فهد الودعان الدوسري
Awadan@gawab.com

الفصل الأول: لون الذهب

الذهب في حقيقته فلزّ^(١) أصفر اللون ، كما إنه يوصف بالحمرة أيضا، هذا هو المعروف في كتب اللغة والمعادن وغيرها، وفيما يلي أنقل بعض ما قاله أهل العربية والغريب في لون الذهب، وبعض النصوص والآثار وكلام الأئمة في ذلك.

أولا: ما جاء في معاجم^(٢) العربية وكتب الغريب

جاء في المعجم الوسيط ، ومثله في المعجم الوجيز^(٣) : الذهب عنصر فلزي أصفر اللون .

وفي مقاييس اللغة^(٤) : يقال : كُميت مُذهَب إذا علت حمرته إلى اصفرار .

وفي لسان العرب^(٥) : ... أو هو من قولهم : فرس مُذهَب إذا علت حمرته صفرة ... ويقال: كُميت مُذهَب للذي تعلو حمرته صفرة. اهـ

وفي لسان العرب^(٦) : الحمرة من الألوان المتوسطة معروفة ، لون الأحمر يكون في الحيوان والثياب وغير ذلك مما يقبله وحكاه ابن الأعرابي في الماء والأحمر من الأبدان ما كان لونه الحمرة، الأزهري: في قولهم: أهلك النساء الأحمران، يعنون الذهب والزعفران، أي أهلكهن حب الحلوى والطيب. الجوهري: أهلك الرجال الأحمران: اللحم والخمر. غيره: يقال للذهب والزعفران: الأصفران، وللماء واللبن: الأبيضان، وللتمر والماء الأسودان، وفي الحديث: أعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، هي ما أفاء الله على أمته من كنوز الملوك، والأحمر: الذهب، والأبيض: الفضة، والذهب كنوز الروم ؛لأنه الغالب على نقودهم، وقيل: أراد العرب والعجم جمعهم الله على دينه وملته .

ابن سيده: الأحمران الذهب والزعفران، وقيل: الخمر واللحم، فإذا قلت: الأحامرة، ففيها الخلق.

وقال الليث: هو اللحم والشراب والخلق، قال الأعشى:

(١) قال في المخصص (٢٥/١٢/٣): الفلَز والفلَز النحاس الأبيض يجعل منه القدور .. والمشهور في الفلز أنه جميع جواهر الأرض كلها فلزات، وفي لسان العرب (٣٩٢/٥): و الفلز النحاس الأبيض تجعل منه القدور العظام المفرغة والهاونات و الفلز و الفلز الحجرة وقيل: هو جميع جواهر الأرض من الذهب والفضة والنحاس وأشباهاها وما يرمى من خبثها، وفي القاموس المحيط (١ / ٦٦٩): الفلز بكسر الفاء واللام وشد الزاي وكهَجَفَ وعُثِلَ: نحاس أبيض تجعل منه القدور المفرغة، أو خبث الحديد، أو الحجرة، أو جواهر الأرض كلها، أو ما ينفيه الكير من كل ما يذاب منها. وانظر العين (٤ / ٥٧)، والنهاية في غريب الحديث (٣ / ٤٧٠).

(٢) فائدة: كثر في عصرنا إطلاق كلمة القاموس على المعجم ، وهي تسمية غير صحيحة من حيث العربية، قال الأستاذ أحمد عبدالغفور عطار في كتابه قاموس الحج والعمرة ص ٨٠٩ : القاموس لا يؤدي معنى المعجم في اللغة العربية؛ وإنما هو اسم معجم لغوي كبير ألفه إمام لغوي كبير (يريد القاموس المحيط للفيروز آبادي) ومن شهرته وكثرة تداوله صارت كلمة القاموس بمعنى المعجم لدى كثير من الناس، حتى عند كثير من مؤلفي المعجمات من المعاصرين، وصدرت معاجم كثيرة باسم القاموس. اهـ قال في القاموس: القاموس : البحر أو أبعد موضع فيه غورا، وقال: القومس معظم ماء البحر كالقاموس.

(٣) كلاهما مادة (ذ. هـ. ب.)

(٤) مقاييس اللغة لابن فارس ٣٦٢/٢ مادة (ذ. هـ. ب.)

(٥) لسان العرب ١٥٣/١ مادة (ذ. هـ. ب.)

(٦) لسان العرب ٤ / ٢٠٨-٢١٠ مادة: (ح. م. ر.)

مالي وكنت بها قديما مولعا

إن الأحامرة الثلاثة أهلكت

ثم أبدل بدل البيان فقال:

بالزعفران فلن أزال مولعا

الخمر واللحم السمين وأطلي

جعل قوله: وأطلي بالزعفران؛ كقوله: والزعفران ، وهذا الضرب كثير، ورواه بعضهم:

الخمر واللحم السمين أديمه والزعفران...

وقال أبو عبيدة: الأصفران: الذهب والزعفران ، وقال ابن الأعرابي: الأحمران النبيذ واللحم، وأنشد:

الأحمرين الراح والمحبرّا

قال شمر: أراد الخمر والبرود .

وفي لسان العرب أيضا^(١): والأصفران: الذهب والزعفران، وقيل: الورس والذهب، وأهلك النساء الأصفران: الذهب والزعفران ، ويقال: الورس والزعفران، و الصفراء الذهب للونها، .. وفي الحديث أن النبي ﷺ صالح أهل خيبر على الصفراء والبيضاء والحلقة^(٢)، الصفراء الذهب، والبيضاء الفضة، والحلقة الدروع، يقال ما لفلان صفراء ولا بيضاء.

وفي مختار الصحاح^(٣): الصفرة لون الأصفر، وقد اصفر الشيء و اصفار و صفره غيره تصفيرا، وأهلك النساء الأصفران: الذهب والزعفران، وقيل الورس والزعفران.

وفي النهاية في غريب الحديث^(٤): ومنه الحديث^(٥): أعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، هي ما أفاء الله على أمته من كنوز الملوك؛ فالأحمر الذهب، والأبيض الفضة، والذهب كنوز الروم؛ لأنه الغالب على نقودهم، والفضة كنوز الأكاسرة؛ لأنها الغالب على نقودهم، وقيل: أراد العرب والعجم جمعهم الله على دينه وملته . وفيه: أهلكهن الأحمران^(٦)، يعني الذهب والزعفران، والضمير للنساء، أي: أهلكهن حب الحلى والطيب .

(١) لسان العرب ٤ / ٤٦٠ مادة (ص. ف. ر).

(٢) رواه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة ، باب ما جاء في حكم أرض خيبر ٣ / ١٥٧ (٣٠٠٦)، وابن حبان ١١ / ٦٠٧ (٥١٩٩)، والبيهقي ٩ / ١٣٧ ، وفي الدلائل ٢٢٩/٤، قال الحافظ (فتح الباري ٧ / ٤٧٩) : أخرجه البيهقي بإسناد رجاله ثقات ، و سكت عنه المنذري، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان: إسناده صحيح، وقال الألباني: حسن الإسناد (صحيح سنن أبي داود ٥٨٤/٢ (٢٥٩٧)). وأصل الحديث في صحيح البخاري مختصرا برقم (٢٢٨٥) وفيه أطرافه، ومسلم مختصرا برقم (١٥٥١)، وليس فيهما موضع الشاهد.

(٣) مختار الصحاح ص ١٥٣ مادة: (ص ف ر).

(٤) النهاية في غريب الحديث ١ / ٤٣٨ (ح.م.ر)، وانظر: لسان العرب (٧ / ١٢٥).

(٥) رواه مسلم من حديث ثوبان ؓ ٤ / ٢٢١٥ (٢٨٨٩) في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض.

(٦) رواه ابن حبان ١٣ / ٣٠٧ (٥٩٦٨)، والبيهقي في شعب الإيمان ٥ / ١٦٠ (٦١٩٠) ، و ٧ / ٢٧٨ (١٠٣٠٠)، عن أبي هريرة ؓ مرفوعا بلفظ: ويل للنساء من الأحمرين الذهب والمصفر، قال في فيض القدير (٣٦٨/٦): وفيه عباد بن عباد وثقه ابن معين، وقال ابن حبان يأتي بالمنكاير فاستحق الترك، نقله الذهبي، ورواه أيضا أبو نعيم في الصحابة بهذا اللفظ لكنه قال: الزعفران بدل المصفر، قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف. اهـ،

ويقال للحم والشراب أيضا: الأحمران ، وللذهب والزعفران: الأصفران، وللماء واللبن: الأبيضان، وللتمر والماء: الأسودان. اهـ

وقال الخطابي^(١): في حديث النبي ﷺ : أنه صالح أهل خير على أن له الصفراء والبيضاء والحلقة، فإن كنتموا شيئا فلا ذمة لهم... الصفراء الذهب، والبيضاء الفضة، ويقال: ما لفلان صفراء ولا بيضاء، والحلقة الدرودع. وقال في القاموس^(٢): الأصفران الزعفران والذهب... والصفراء الذهب.. قال: والصففر... الذهب. وفيه: والصففر الذهب، وبه فسر ابن سيده ما أنشده ابن الأعرابي:

لا تُعْجِلْهَا أَنْ تَجَرَّ جَرًّا تَحْدُرُ صُفْرًا وَتَعْلِي بُرًّا

وما قاله المناوي متعقب بأمور، منها: أن عباد المذكور في السند ليس هو الأرسوفي الذي نقل فيه الذهبي كلام ابن حبان إنما هو المهلي، وهو ثقة روى له الجماعة، قال في التقریب ص ٢٩٠: ثقة ربما وهم، وهو الذي من شيوخه محمد بن عمرو ومن تلاميذه سريح بن يونس (واللذان هما في سلسلة إسناد الحديث) (انظر التهذيب ٩٥/٥ - ٩٦)، ولذا قال الألباني عن الحديث: إسناده جيد (الصحيحة ٣٣٩)، وقال الأرناؤوط: إسناده حسن (هامش الإحسان ٣٠٧/١٣). ومنها: قوله ورواه أبو نعيم، وهذا يوهم أنه الخبر نفسه عن أبي هريرة وليس كذلك، فالذي رواه أبو نعيم إنما هو حديث عزة الأشجعية، وهو الذي إسناده ضعيف، كما أنه هو الذي حكم عليه العراقي بالضعف، فقال: ولأبي نعيم في الصحابة من حديث عزة الأشجعية ويل للنساء.. وسنده ضعيف. اهـ (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين استخراج الحداد ١٠٠٩/٢) ورواه معمر (الجامع لمعمر مع مصنف عبدالرزاق ٧٢/١١) (١٩٩٤٧). عن رجل عن الحسن عن أبي هريرة موقوفا، وهذا إسناد ظاهر الضعف؛ لجهالة الراوي عن الحسن. ورواه أحمد في مسنده ٢٥٩/٥، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد ٧٨/١٤، والطبراني في الكبير ٢٥٥/٨ (٧٨٦٤)، واختصره وليس فيه موضع الشاهد، ورواه بسند آخر ٢٨١/٨ (٧٩٢٣)، وهناد في الزهد ٣٣٠/١ (٦٠٣)، ومن طريقه البيهقي في الزهد الكبير ١٨٥/٢ (٤٤٥)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ٢٦٥/٣٥، من حديث أبي أمامة ؓ مرفوعا في خبر طويل بلفظ: وأما النساء فألهاهن الأحمران الذهب والحرير. (إلا البيهقي فلفظه فأهلكهن)، قال الهيثمي (مجمع الزوائد ٥٩/٩)، و (٢٦٢/١٠): رواه أحمد والطبراني بنحوه باختصار وفيهما (كذا ومُطَرَّحٌ إنما هو في سند أحمد فقط) مُطَرَّحٌ بن يزيد وعلي بن يزيد الألهاني وكلاهما مجمع على ضعفه. اهـ، وفي سندهما أيضا: عبید الله بن زحر، وهو متكلم فيه ضعفه كثيرون وقواه آخرون، وقال في التقریب ص ٣٧١: صدوق يخطئ. اهـ، وبخاصة روايته عن علي بن يزيد، قال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، فإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبید الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم بن عبد الرحمن لم يكن متن الحديث إلا مما عملته أيديهم (التهذيب ١٣/٧)، وفي سند الطبراني الأول أيضا: محمد بن عبید الله العزمي وهو متروك (التقریب ص ٤٩٤)، وفي سند الطبراني الثاني: صدقة بن عبدالله، قال في التقریب ص ٢٧٥: ضعيف، (وانظر الضعيفة (٥٣٤٦))، والقول المسدد ص ٢٤.

ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٤٠٢/٦) (٧٧٧٣) في ترجمة عزة الأشجعية من طريق أشعث بن سوار عن منصور عن أبي حازم الأشجعي عن مولاته عزة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ويلكن من الأحمرين الذهب والزعفران، والأشعث ضعيف (التقریب ص ١١٣)، وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب (١٣/٩٦) مع الإصابة ت/د. طه الزيني) في ترجمة عزة الأشجعية، وقال: حديثها عند الأشعث بن سوار فذكره، وقال العراقي: ولأبي نعيم في الصحابة من حديث عزة الأشجعية ويل للنساء.. وسنده ضعيف. اهـ (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين استخراج الحداد ١٠٠٩/٢).

ورواه شعبة عن منصور عن أبي حازم به موقوفا على أبي بكر ؓ، وهو الصواب، وإسناده صحيح، خرجه مسدد في مسنده (المطالب العالية ٢١/٣) وفيه: عروة، وصوابه عزة وهي الأشجعية صحابية، كما في الإصابة والاستيعاب، ورواه البيهقي في شعب الإيمان ٣٦٥/٧ (١٠٥٩٧)، من طريق آخر عن شعبة به، وفيه: نمرة، وصوابه عزة كما تقدم ولفظه (أهلكهن الأحمران الذهب والزعفران). وعزه السيوطي في تاريخ الخلفاء (ص ١١٦) لأحمد في الزهد عن عزة (كذا وصوابه عزة) عن أبي بكر موقوفا، ولم أجده في الزهد في زهد أبي بكر ؓ، والله أعلم.

قال أبو نعيم (معرفة الصحابة ٣٤٠٢/٦): رواه شعبة وشيبان وعمرو بن أبي قيس عن منصور موقوفا من قول أبي بكر، ورواه الثوري وغيره عن حصين عن أبي حازم عن عزة قالت: خطبنا أبو بكر، من قوله، ثم رواه من طريق موسى بن السائب عن أبي حازم عن أبي حازم عن عزة، قالت: حججنا مع رسول الله ﷺ فدخل علينا أبو بكر وأنا في نسوة فقال: ويلكن من الأحمرين، قلنا: وما الأحمران؟ قال: الذهب والزعفران.

والخلاصة: أن الحديث ثبت مرفوعا من حديث أبي هريرة ؓ، وموقوفا من حديث أبي بكر الصديق ؓ.

(١) غريب الحديث ١ / ٥٦٢-٥٦٣، والحديث قد أسنده من طريق أبي داود، وتقديم تخريجه قريبا.

(٢) القاموس مادة (ص. ف. ر).

كأنه عنى به الدنانير لكونها صفرا . اهـ

وفي اللسان^(١) على البيت: قال ابن سيده : الصفر هنا الذهب، فإما أن يكون عنى به الدنانير لأنها صفر .. .
وفي القاموس^(٢): الأحمر..الذهب، والزعفران.

ومنه قيل لمضر :مضر الحمراء، قال في القاموس^(٣):لأنه أُعطي الذهب من ميراث أبيه.

وفي كتاب العين^(٤): والكبريت الأحمر يقال: هو من الجوهر، ومعدنه خلف بلاد التُّبَّتْ^(٥)، في وادي النمل الذي مر به سليمان بن داود عليهما السلام، ويقال: في كل شيء كبريت وهو ييسه ما خلا الذهب والفضة فإنه لا ينكسر، فإذا صُعد الشيء ذهب كبريته ؛ صعد نقل من حال إلى حال ، والكبريت في قول رؤبة الذهب الأحمر، قال:

هل ينجيني حلف سِختيت أو فضة أو ذهب كبريت.

قال في اللسان: قال ابن الأعرابي: ظن رؤبة أن الكبريت ذهب.

وفي المخصص^(٦):الكبريت :الذهب الأحمر.

وقال إبراهيم الحربي^(٧) الأحمر ملك الشام والأبيض ملك فارس. قال: وإنما قال لملك فارس الكنز الأبيض لبياض ألوانهم، ولذلك قيل لهم بنو الأحرار يعنى البيض ؛ ولأن الغالب على كنوزهم وبيوت أموالهم الورق وهى بيض ، وقال في الشام الكنز الأحمر ؛ لأن الغالب على ألوانهم الحمرة ، وعلى كنوزهم وبيوت أموالهم الذهب وهو أحمر. ومما قاله الحريري في مقاماته (المقامة الدينارية) ^(٨) عن الدينار :

أكرم به أصفر راقى صفرتة جواب آفاق ترامت سفرتة

وقال أيضا :

تبا له من خادع مبادئ أصفر ذي وجهين كالمنافق

يبدو بوصفين لعين الراق زينة معشوق ولون عاشق

(١)اللسان مادة (ص. ف. ر).

(٢)القاموس مادة (ح. م. ر).

(٣)القاموس مادة (ح. م. ر).

(٤)كتاب العين ٥ / ٤٣٠، في باب الرباعي من الكاف (ك.ب.ر.ت)، و لسان العرب ٢ / ٧٦.

(٥)قال في القاموس مادة (ت.ب.ت): ثُبَّتْ كسكر، بلاد بالشرق كبيرة ، وقيل في ضبطها غير ذلك (انظر شرح القاموس ، ومعجم البلدان ١٠/٢)، وهي هضبة معروفة اليوم في بلاد الصين تسمى : تشينغهاي، وهي أكبر وأعلى هضبة في العالم، ويطلق عليها "سقف العالم.

(٦)المخصص ٣ / ١٢/ ٢٢.

(٧)غريب الحديث للحربي ٣/ ٩٦٧. ٩٦٨.

(٨) مقامات الحريري ص٣٤، ٣٦ .

وخلاصة ما في كتب اللغة والغريب: أن لون الذهب الأصلي هو الأصفر، وقد يطلق عليه أنه أحمر في أحيان كثيرة، والله أعلم.

ثانياً: ما جاء في الموسوعات وكتب المعادن

قال في دائرة معارف القرن العشرين^(١): الذهب جسم لماع رخو لونه أصفر. وقال القزويني في عجائب المخلوقات^(٢): وهي لينة صفراء برّاقة حلوة الطعم طيبة الرائحة ثقيل رزين جداً، فصفرة لونها من ناريتها، ولينها من دهنيته، وبريقها من صفاء لونها، ورزانتها من ترابيتها. وسمى الهمداني كتابه في الذهب والفضة: كتاب الجوهريتين العتيقتين المائعتين الصفراء والبيضاء، كما هو موجود على نسخه المخطوطة كما في مقدمة المحقق.

وفيه^(٣): ويقال: وصيف كأنه الدينار المنقوش إذا كان أصفر. وفيه أيضاً^(٤): ويسمى أكرم العيدان من النبع وهو الشوحط: نضاراً لمشابته للون الذهب في الصفرة، وقال الروم: نحن بنو الأصفرين: أيينا والذهب، وقال ذو الرمة:

صفراء في دعج كحلاء في برج كأنها فضة قد مسها ذهب

ويقال^(٥): ماهو إلا الذهب الأحمر؛ إذا أخبروك عن نفاسة شيء.

وفيه أيضاً^(٦): أنشد أعرابي:

نُطَوِّفُ فِي الْأَفَاقِ نَبْغِي لِبَابِهَا وَلَلْتَبْرَةُ الْحَمَاءِ أَسْنَى وَأَنْضَرُ

وفيه أيضاً^(٧): إن الحكماء لما حدسوا في تكون الذهب في الأرض وأنه أبيض أول مرة حتى تعمل فيه قوى البخارات فتحيله طبقة طبقة إلى غاية الاحمرار.

وفيه أيضاً^(٨): وكذلك قطع الذهب؛ منها الواضحة والمتلونة والحمر القانية والصفراء الفاقعة.

(١) دائرة معارف القرن العشرين، لمحمد فريد وجدي ١٣٥/٤.

(٢) عجائب المخلوقات للقزويني ص ١٣٧، مطبوع مع حياة الحيوان للدميري ط الخامسة، مصطفى البابي الحلبي.

(٣) كتاب الجوهريتين ص ٥٤.

(٤) المرجع السابق ص ٥٥.

(٥) المرجع السابق ص ٥٥، وأمثال الحديث لابن خلاد الرامهرمي ص ٦٧ (ت/ أحمد عبدالفتاح تمام).

(٦) المرجع السابق ص ٥٨.

(٧) المرجع السابق ص ١٧٦.

(٨) المرجع السابق ص ٨٣.

وفيه أيضا^(١) : وسبائك الذهب الرديء وإن كانت تخرج من النار دهما هندوانية فإنه كيف ما رق تحلل ذلك السواد إلى الصفرة والبياض على قدر أخلاط ذلك الذهب ، والذهب الأحمر تخرج سبائكته من الإحماء صفرا فكيف رقت دخلته الحمرة حتى يبلغ منتهى إرقاقه وهو أشد ما كان حمرة.

وانظره أيضا في الصفحات: ٦٠، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٩، ٩٨، ٩٩، ١٠٣، ١١٢، ١١٦، ١٦٣، ١٦١، ١٦٤، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٦، ١٧٨، ١٧٩، ١٨١، ١٨٢، ٢٠٠.

وفي كتاب الجماهر للبيروني^(٢) : قيل لديوجانس: لِمَ اصْفَرَّ الذهب؟! قال: لكثرة أعدائه، فهو يفرق منهم! وفيه: قال أبو إسحاق الصائغ:

صُلِّيت بنار الهم فازددت صفرة كذا الذهب الإبريز يصفو على السبك

وفيه: قيل : إن الزاهد في الذهب الأحمر، أكرم من الذهب الأحمر.

وقال الأستاذ محمد حسين جودي في كتابه (علوم الذهب وصياغة المجوهرات) : ومن المعروف أن كل فلز من الفلزات المكونة لسبيكة الذهب كالنحاس والفضة والبلاديوم والبلاطين والخاصين وغيرها لها تأثير واضح في لون السبيكة وصلادتها ودرجة انصهارها ، فالذهب يعطي اللون الأصفر ويقاوم ضد تأكسد السبيكة، ويعطيها قابلية لتحمل السحب، ويزيد من كثافتها النوعية، ويسهل مع النحاس المعالجة الحرارية.

أما النحاس يعطي السبيكة اللون الأحمر ، ويزيد من قوتها وصلادتها. اهـ^(٣)

وقال أيضا : وكلما زادت نسبة النحاس الأحمر يعطي للذهب احمرارا . اهـ^(٤)

وقال الأستاذ الدكتور ممدوح عبد الغفور حسن في كتابه (مملكة المعادن) : ويتميز الذهب النقي بلون أصفر

خاص ^(٥)... وقال: فقليل من النحاس يضيفي عليه احمرارا في اللون. اهـ^(٦)

وفي كتاب المعادن والصخور عن الذهب^(٧): اللون الأصفر الفاتح مميز له، ويصبح اللون أصفر باهت إذا وجدت به شوائب من الفضة.

وقال الدكتور محمد عز الدين حلمي^(٨): اللون أصفر ذهبي فاقع أو فاتح تبعا لكمية الفضة المختلطة مع المعدن.

(١) المرجع السابق ص ٩٩، وانظر في وصفه بالحمرة أيضا : معدن النواذر لعلاء بن الحسين البيهقي ص ٤٥، ٤٣.

(٢) الجماهر في معرفة الجواهر لأبي الريحان البيروني ص ٢٣٣، ٢٣٢.

(٤) علوم الذهب وصياغة المجوهرات . ص ٤٦ _ ٤٧ . الطبعة الأولى ١٩٩٧ م . والصُّلْد : الصُّلْب الأملس (القاموس مادة: ص. ل. د).

(٥) علوم الذهب وصياغة المجوهرات . ص ٤١ . الطبعة الأولى ١٩٩٧ م .

(٦) مملكة المعادن ص ٤٩ . الشركة العربية للنشر والتوزيع . القاهرة ١٩٩٧ م .

(٧) مملكة المعادن ص ٥٦ . الشركة العربية للنشر والتوزيع . القاهرة ١٩٩٧ م .

(٨) المعادن والصخور للدكتورين: أحمد البصيلي ، ومظفر محمود ص ٩٩، ط دار الكتب ، جامعة الموصل، العراق، وزارة التعليم العالي.

(١) في كتابه علم المعادن ص ٢٥٠ ، نشر مكتبة الإنجلو المصرية.

وجاء في النشرة الإعلامية الصادرة عن وزارة البترول والثروة المعدنية بالمملكة العربية السعودية - وكالة الوزارة للثروة المعدنية ، في تاريخ ١٤١٠/٣/٢٢ عن المعادن في المملكة في الكلام على (الذهب) ما نصه^(١): معلومة: ... ويمكن التحكم في درجة احمرار الذهب وذلك برفع أو خفض نسبة النحاس المضافة. اهـ

ثالثا: ما جاء في ذلك من النصوص والآثار

وقد ورد في بعض الأحاديث والآثار وصف الذهب بالأحمر؛ والأصفر منها:

ما في الصحيحين^(٢) من حديث عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك، قالت: ولقد جاء رسول الله ﷺ بيتي فسأل عني خادمتي، فقالت: لا والله ما علمت عليها عيبا؛ إلا أنها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل خميرها أو عجينها، فانتهرها بعض أصحابه، فقال: اصدقني رسول الله ﷺ حتى أسقطوا لها به، فقالت: سبحان الله، والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الأحمر.

وفي صحيح البخاري^(٣) عن أبي وائل قال: جئت إلى شيبه (وفي لفظ): جلست مع شيبه على الكرسي في الكعبة، فقال: لقد جلس هذا المجلس عمر ﷺ فقال: لقد هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمته، قلت: إن صاحبك لم يفعل. قال: هما المرآن أقتدي بهما.

وروى الطيالسي^(٤) عن جماعة عن ثابت عن أنس، وعن شيخ سمعه من النضر بن أنس ، وقد دخل حديث بعضهم في بعض قال:

قال مالك أبو أنس لامرأته أم سليم وهي أم أنس: إن هذا الرجل يعني النبي ﷺ يحرم الخمر، فانطلق حتى أتى الشام فهلك هناك، فجاء أبو طلحة فخطب أم سليم فكلما في ذلك، فقالت: يا أبا طلحة ما مثلك يرد: ولكنك امرؤ كافر: وأنا امرأة مسلمة: لا يصلح لي أن أتزوجك. فقال: ما ذاك دهرك.

قالت: وما دهرى؟ قال: الصفراء والبيضاء.

قالت: فإني لا أريد صفراء ولا بيضاء، أريد منك الإسلام .

قال: فمن لي بذلك؟

(٢) قد أفادني بها الأخوان الكريمان: محمد البيشي و ثويني الثنيان، المشرفان بإدارة المناهج ؛ فجزاهما الله خيرا .

(٣) رواه البخاري في كتاب التفسير، باب (إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة..)، (الفتح ٤٨٨/٨)، رقم (٤٧٥٧)، والرواية عنده في هذا الموضوع معلقة والخبر مسند عنده في مواضع بغير هذا اللفظ، ورواه مسلم في كتاب التوبة، باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف ٢١٣٨/٤ رقم (٢٧٧٠).

(٣) رواه البخاري في كتاب الحج، باب كسوة الكعبة (الفتح ٤٥٦/٣) رقم (١٥٩٤).

(٤) مسند الطيالسي ص ٢٧٣ رقم (٢٠٥٦)، ومن طريقه رواه البيهقي ٦٥/٤ (٦٩٢٢)، والحديث أصله في صحيح مسلم في كتاب فضائل الصحابة ﷺ باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري ﷺ ١٩٠٩/٤، رقم (٢١٤٤) من حديث سليمان بن المغيرة (شيخ الطيالسي فيه) عن ثابت قصة الوفاة دون ما قبلها من قصة التزويج ، وأخرجه البخاري أيضا برقم (١٣٠١) من حديث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس مختصرا، وأخرجه أيضا برقم (٥٤٧٠).

قالت: لك بذلك رسول الله ﷺ.

فانطلق أبو طلحة يريد النبي ﷺ ورسول الله ﷺ جالس في أصحابه، فلما رآه قال:

جاءكم أبو طلحة، غرة الإسلام بين عينيه.

فأخبر رسول الله ﷺ بما قالت أم سليم، فتزوجها على ذلك.

قال ثابت: فما بلغنا أن مهرا كان أعظم منها، أنها رضيت الإسلام مهرا فتزوجها، وكانت امرأة مليحة العينين فيها صغر، فكانت معه حتى ولد له بني، وكان يحبه أبو طلحة حبا شديدا ومرض الصبي وتواضع أبو طلحة لمرضه أو تضعضع له، فانطلق أبو طلحة الى النبي ﷺ ومات الصبي، فقالت أم سليم: لا ينعين الى أبي طلحة أحد ابنه حتى أكون أنا الذي أنعاه له.

فهيأت الصبي ووضعته وجاء أبو طلحة من عند رسول الله ﷺ حتى دخل عليها فقال: كيف ابني؟ فقالت: يا أبا طلحة ما كان منذ اشتكى أسكن منه الساعة.

قال: فله الحمد، فأنته بعشائه فأصاب منه، ثم قامت فتطيت وتعرضت له فأصاب منها.

فلما علمت أنه طعم وأصاب منها، قالت: يا أبا طلحة، أرايت لو أن قوما أعاروا قوما عارية لهم، فسألوهم إياها، أكان لهم أن يمنعوهم؟

فقال: لا، قالت: فإن الله عز وجل كان أعارك ابنك عارية، ثم قبضه إليه فاحتسب واصبر. فغضب، ثم قال: تركتني حتى إذا وقعت بما وقعت به نعت إلي ابني.

ثم غدا على رسول الله ﷺ فأخبره، فقال رسول الله ﷺ بارك الله لكما في غابر ليلتكما.

فثقلت من ذلك الحمل، وكانت أم سليم تسافر مع النبي ﷺ تخرج معه إذا خرج وتدخل معه إذا دخل، فقال رسول الله ﷺ إذا ولدت فأتوني بالصبي.

فأخذها الطلق ليلة قربهم من المدينة، فقالت: اللهم إني كنت أدخل إذا دخل نبيك، وأخرج إذا خرج نبيك، وقد حضر هذا الأمر.

فولدت غلاما، وقالت لابنها أنس: انطلق بالصبي الى رسول الله ﷺ، فأخذ أنس الصبي وانطلق به الى النبي ﷺ وهو يسم إبلا أو غنما، فلما نظر إليه، قال لأنس: أولدت بنت ملحان؟ قال: نعم.

فألقي ما في يده، فتناول الصبي، وقال: ائتوني بتمرات عجوة، فأخذ النبي ﷺ التمر، فجعل يحنك الصبي، وجعل الصبي يتلمظ، فقال: انظروا الى حب الأنصار التمر.

فحنكه رسول الله ﷺ، وسماه: عبد الله.

قال ثابت: وكان يعد من خيار المسلمين.

وروى الحميدي (١) عن زر بن حبیش قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن ميراث رسول الله ﷺ فقالت: أعن ميراث رسول الله ﷺ تسأل؟! ما ترك رسول الله ﷺ صفراء ولا بيضاء، ولا شاة ولا بعيرا، ولا عبدا ولا أمة، ولا ذهباً ولا فضة (٢).

وروى الدارقطني (٣) من طريق إسحاق الأزرق عن سفيان عن أبي إسحاق عن عمرو بن الحارث بن المصطلق قال: لم يترك رسول الله ﷺ صفراء ولا بيضاء؛ إلا أرضاً جعلها صدقة وبغلتة البيضاء.

روى الإمام أحمد في فضائل الصحابة (٤): عن علي بن ربيعة الوالي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: جاءه ابن التياح (٥) فقال: يا أمير المؤمنين، امتلأ بيت مال المسلمين من صفراء وبيضاء.

قال: الله أكبر، قال: فقام متوكيا على بن التياح حتى قام على بيت مال المسلمين، فقال:

هذا جنائي وخياره فيه وكل جان يده الى فيه (٦)

يا ابن التياح، علي بأشياخ الكوفة.

قال: فنودي في الناس، فأعطى جميع ما في بيت المسلمين، وهو يقول: يا صفراء يا بيضاء غري غري، ها وها، وهو يقول: يا صفراء يا بيضاء غري غري، ها وها، حتى ما بقي فيه دينار ولا درهم، ثم أمر بنضحه، وصلى فيه ركعتين. قال ابن الأثير (٧): يريد الذهب والفضة.

(١) مسند الحميدي ١/١٣٢ (٢٧١) عن سفيان عن مسعر عن عاصم بن مبدلة عن زر به، وأخرجه بهذا اللفظ أيضا أبو الشيخ بن حيان في طبقات المحدثين باصبهان ٢/٢٧٢ عن شعبة عن مسعر به، ورواه أحمد ١٣٦/٦، ١٨٧، ١٨٥، و الطيالسي ص ٢١٩ (١٥٦٥)، و إسحاق بن راهويه في مسنده ٣/٩٢٨ (١٦٢٣)، والترمذي في الشمائل المحمدية ص ٣١٩ (٣٨٨)، وابن حبان ١٤/٢٨٣ (٦٣٦٨)، ١٤/٥٧٢ (٦٦٠٦)، من طرق عن زر به بلفظ: دينارا ولا درهما، و رواه مسلم في صحيحه ٣/١٢٥٦ (١٦٣٥) من طريق الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة بلفظ: ما ترك رسول الله ﷺ دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى بشيء، وأخرجه أيضا من هذا الطريق بهذا اللفظ الإمام أحمد ٦/٤٤ (٢٤٢٢)، وأبو داود ٣/١١٢ (٢٨٦٣)، والنسائي في الكبرى ٤/١٠١ (٦٤٤٨) (٦٤٤٩)، والصغرى ٦/٢٤٠ (٣٦٢١) (٣٦٢٢)، وابن ماجه ٢/٩٠٠ (٢٦٩٥)، وغيرهم.

(٢) الصفراء والبيضاء هي الذهب والفضة، ولعلها ﷺ لما عطفقت اقتضى ذلك تأكيدا أو مغايرة، فيكون المقصود بالصفراء والبيضاء النقد المضروب من الذهب والفضة كما هو غالب الإطلاق، وكما في الروايات الأخرى دينارا ولا درهما، والذهب والفضة أرادت بما التبر غير المضروب والله أعلم.

(٣) سنن الدارقطني ٤/١٨٥ أول كتاب الأحباس، وأصل الحديث في صحيح البخاري في أول كتاب الوصايا رقم (٢٧٣٩)، وفي المغازي رقم (٤٤٦١) عن أبي إسحاق به نحوه، ولفظه في موضع الشاهد: درهما ولا دينارا.

(٤) فضائل الصحابة ١/ ٥٣١ - ٥٣٢ (٨٨٤)، و قال محققه وصي الله عباس: إسناده حسن، وفي رواية له (٨٨٦) عن مجمع التيمي: أن عليا كان يأمر ببيت المال فيكنس، ثم ينضح، ثم يصلي، رجاء أن يشهد له يوم القيامة انه لم يحبس فيه المال عن المسلمين، ومن طريقه رواه أبو نعيم في الحلية ١/٨٠-٨١، ورواه أيضا ابن أبي شيبة ٦/٤٥٨ (٣٢٩٠)، وأبو عبيد في كتاب الأموال ص ٢٨٥ (٦٧٥) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ٤٢/٤٧٨، بمعناه من طريق آخر، ولفظ أبي عبيد: يا حمراء ويا بيضاء حمري وبيضي وغري غري.

(٥) هو عامر بن التياح مؤذن علي رضي الله عنه (عن هامش فضائل الصحابة).

(٦) قال ابن قتيبة: وقوله هذا جنائي وخياره فيه، مثل ضربه، أصله لعمرو ابن عدي ابن أخت جذيمة الأبرش، وكان يجني الكمأة بين يدي جذيمة مع أتراب له، فكان أترابه إذا وجدوا خيارا الكمأة أكلوها، وإذا وجدوها عمرو جعلها في كفه أو في حجره، وأتى بها خاله، وهو يقول هذا القول، وأراد علي رضي الله عنه أنه لم يتلخ من ذلك المال بشيء، ولم يصبه (غريب الحديث لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ١/٣٤٧).

(٧) النهاية في غريب الحديث ٣ / ٣٧.

وروى الإمام أحمد (١) من طريق ثابت عن أنس بن مالك، أنه ذكر دعاء النبي ﷺ له، ثم قال: يا ثابت، ما أملك صفراء ولا بيضاء إلا خاتمي.

وروى الإمام أحمد (٢) من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أمية، أنها سألت عائشة عن هذه الآية: (إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) (٣)، وعن هذه الآية: (من يعمل سوءا يجز به) (٤)؟

فقلت: ما سألتني عنهما أحد منذ سألت رسول الله ﷺ عنهما، فقال: يا عائشة هذه متابعة الله عز وجل العبد بما يصيبه من الحمة والنكبة والشوكة، حتى البضاعة يضعها في كفه فيفقددها فيفزع لها فيجدها في ضبئه، حتى إن المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر من الكير.

وعن عامر الشعبي عن بن عباس رضي الله عنهما قال (٥): دخلت على عمر حين طعن فقلت: أبشر بالجنة يا أمير المؤمنين، أسلمت حين كفر الناس وجاهدت مع رسول الله ﷺ حين خذله الناس، وقبض رسول الله ﷺ وهو عنك راض، ولم يختلف في خلافتك اثنان، وقتلت شهيدا.

فقال: أعد علي. فأعدت عليه. فقال: والذي لا إله غيره، لو أن لي ما على الأرض من صفراء وبيضاء لافتديت به من هول المطلع.

وفي لفظ ابن حبان وغيره، فقال: المغرور من غررتموه، لو أن ما على ظهرها من بيضاء وصفراء لافتديت به من هول المطلع.

(١) مسند أحمد ٢٤٨/٣، وفي رواية لأحمد عن حميد عن أنس ١٠٨/٣: وذكر أنه لا يملك ذهباً ولا فضة غير خاتمه، قال الحافظ: يعني أن ماله كان من غير النقدين. فتح الباري ٢٢٩/٤ شرح الحديث رقم (١٩٨٢)، في كتاب الصوم، باب من زار قوما فلم يفطر عندهم. وأصل الحديث في قصة الدعاء لأنس D في الصحيحين، صحيح البخاري (الفتح ٢٢٨/٤) رقم (١٩٨٢)، وصحيح مسلم ١٩٢٨/٤ (٢٤٨٠)، (٢٤٨١)، وليس فيهما موضع الشاهد.

(٢) رواه أحمد ٢١٨/٦، -الترمذي ٢٢١/٥ (٢٩٩١)، وقال: هذا حديث حسن غريب من حديث عائشة لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، والطيايلى ص ٢٢١، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان ١٥٢/٧ (٩٨٠٩)، ورواه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات ص ٩٣-٩٤ (١٠١)، ولفظه: الذهب الأحمر، ورواه الطبري في تفسير الآية ١٢٣ من سورة النساء، ٢٩٤/٤، كلهم من طريق حماد بن سلمة عن علي به، وسنده ضعيف، علي بن زيد ضعيف (التقريب ص ٤٠١)، وأمّية هي أم محمد امرأة والد علي بن زيد، وقيل: اسمها أمينة، ترجمها في التهذيب (٤٠٢/١٢) وتهذيب الكمال (١٣٢/٣٥) وغيرهما، ولم يُذكر فيها جرح ولا تعديل، ولم يُذكر لها راو غير ربيبها علي بن زيد، وقال الذهبي: تفرد عنها علي بن زيد بن جدعان (ميزان الاعتدال ٦٠٤/٤)، وفي اللسان (٥٣٤/٧): أم محمد زوجة زيد بن جدعان، عن أبيها، لا يعرفان. اهـ فهي على هذا مجهولة، ولهذا قال الهيتمي في مجمع الزوائد (١٢/٧): وأمينة لم أعرفها، ومع هذا قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث عائشة لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، ولعله إنما حسن متنه لأن له شواهد ومتابعات أخرى في معناه، ولذلك قال الحافظ في الأمالي المطلقة ص ٨٠: هذا حديث حسن. اهـ والشاهد من سياقه هنا إنما جاء في هذه الرواية الضعيفة، والضبط بضاد معجمة مكسورة ثم باء موحدة ساكنة ثم نون هو ما بين الإبط والكشع وقد أضربت الشيء إذا جعلته في ضبئك فأمسكته (عن الترغيب والترهيب ١٥٠/٤).

(٣) الآية ٢٨٤ من سورة البقرة.

(٤) الآية ١٢٣ من سورة النساء.

(٥) رواه ابن أبي شيبة ١٠٠/٧ (٣٤٤٩٤)، وابن حبان ٣١٤/١٥ (٦٨٩١)، والحاكم في مستدركه ٩٢/٣، والبيهقي في إثبات عذاب القبر ص ١٣١، والاعتقاد ٣٦٣/١، وشعب الإيمان ٢٢٧/٤ (٤٨٧٢)، وابن شبة في أخبار المدينة ٨٨/٢ رقم (١٦٠٥)،، والخطيب في تاريخ بغداد ٣٢٤/٧، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ٤٢٨/٤٤، ٤٢٩، ٤٣٠، من طرق عن داود بن أبي هند عن الشعبي به.

وروى ابن سعد^(١) عن عمرو بن أبي عمرو قال: سمعت القاسم بن محمد يحدث أن عائشة كانت تلبس الأحمرين المذهب والمعصفر وهي محرمة.

وفي رواية له قال: سألت القاسم بن محمد، قلت: إن ناسا يزعمون أن رسول الله ﷺ نهي عن الأحمرين المعصفر والذهب.

فقال: كذبوا والله، لقد رأيت عائشة تلبس المعصفرات، وتلبس خواتم الذهب .

وروى ابن أبي شيبة^(٢) عن الحسن قال: كتب زياد إلى الحكم بن عمرو الغفاري وهو على خراسان: أن أمير المؤمنين كتب أن يصطفي له البيضاء والصفراء، فلا تقسم بين الناس ذهبا ولا فضة.

فكتب إليه: بلغني كتابك تذكر أن أمير المؤمنين كتب أن يصطفي له البيضاء والصفراء، وأني وجدت كتاب الله قبل كتاب أمير المؤمنين ، وأنه والله لو أن السماوات والأرض كانتا رتقا على عبد ثم اتقى الله جعل الله له مخرجا، والسلام عليكم.

ثم قال للناس: اغدوا على مالكم، فغدوا، فقسمه بينهم.

رابعاً: ما جاء في ذلك عن بعض الأئمة والفقهاء

ومما جاء من ذلك في كلام العلماء على سبيل المثال لا على وجه الاستقصاء:

قال أبو وائل^(٣): لما احتضر مسروق بن الأجدع قال أموت على أمر لم يسنه رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر، أما إني لست أدع صفراء ولا بيضاء إلا ما في سيفي هذا، فبيعه وكفنوني به.

وفي المدونة^(٤): قلت: ويجوز التبر الأحمر الإبريز الهرقلي الجيد، بالذهب الأصفر ذهب العمل^(٥)؛ واحد من هذا بواحد من هذا وفضل؟

قال مالك : لا يصلح إلا مثالا بمثل.

قلت: فلو اشترى دنانير منقوشة مضروبة ذهباً إبريزاً أحمرًا جيداً، بتبر ذهب أصفر للعمل وزنا بوزن؟

(١) الطبقات الكبرى ٧٠/٨.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٢٠١/٦ (٣٠٦٦٠)، وذكره ابن كثير في أحداث سنة خمس وأربعين (البداية والنهاية ٢٩/٨)، قال: وفي هذه السنة غزا الحكم بن عمرو نائب زياد على خراسان جبل الأسل عن أمر زياد فقتل منهم خلقا كثيرا وغنم أموالا جمّة، فكتب إليه زياد: إن أمير المؤمنين قد جاء كتابه أن يصطفي له كل صفراء أو بيضاء يعني الذهب والفضة يجمع كله من هذه الغنيمة لبيت المال.

فكتب الحكم بن عمرو إن كتاب الله مقدم على كتاب أمير المؤمنين وإنه والله لو كانت السماوات والأرض على عدو فاتقى الله يجعل له مخرجا ثم نادى في الناس أن اغدوا على قسم غنيمتكم فقسمها بينهم وخالف زيادا فيما كتب إليه عن معاوية وعزل الخمس كما أمر الله ورسوله ثم قال الحكم إن كان لي عندك خير فاقبضني إليك فمات بمرو من خراسان ﷺ.

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ٨٣/٦، تاريخ مدينة دمشق ٤٣٦/٥٧، ولفظ الخبر له.

(٤) المدونة الكبرى ٤٣٨/٨ .

(٥) كذا فيه ، والمعنى الذهب المصنع، والعبارة فيها شيء، والله علم.

قال: قال مالك: ذلك جائز .

قلت: فإن أصاب في الدنانير ما لا تجوز عينه في السوق، وذهبه جيد أحمر، أينتقض الصرف بينهما أم لا؟
قال: لم أسمع من مالك فيه شيئاً، ولا أرى أن ينتقض الصرف بينهما، ولا أرى له أن يرد لما دخل الدنانير من نقصان العين؛ لأن ذهبه مثل الذهب التي أعطى وأفضل، فليس له أن يرجع بشيء؛ إلا أن يصيب ذهب الدنانير ذهباً مغشوشاً؛ فينتقض من الذهب بوزن الدنانير التي أصابها دون ذهبه، ولا ينتقض الصرف كله.

وفي المدونة أيضاً^(١) : قلت: أرأيت لو أي صارفت رجلاً دنانير سكية مضروبة ذهباً أصفر بذهب تبر مكسور إبريز أحمر وزناً بوزن؟

قال: لا بأس بذلك .

قلت: فلو كانت دنانيري ذهباً أصفر كلها سكية مضروبة، فبعثتها منه بذهب تبر إبريز أحمر، ومعها دنانير ذهب أصفر سكية مضروبة نصفها تبر ونصفها سكية مثل سكة الدنانير الأخرى؟ قال: إذا كانت السكتان نفاقهما عند الناس سواء، التي مع الإبريز التبر ، والتي ليس معها شيء فهو جائز، كان التبر أرفع من الدنانير أو دون الدنانير .
وروى الطحاوي^(٢) من طريق طعمة بن عمرو قال : رأيت صفرة الذهب بين ثنيا أو قال بين ثنيتي موسى بن طلحة.

وقال ابن عبد البر^(٣): فالفضة السوداء والبيضاء والذهب الأحمر والأصفر كل ذلك لا يجوز بيع بعضه ببعض إلا مثلاً بمثل وزناً بوزن سواء بسواء .

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى^(٤): الذهب كله أحمر.

وقال الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع^(٥): ولا يعرف للذهب لون غير الصفرة.

وقال شيخنا د. إبراهيم بن محمد الصبيحي: ومن المعلوم أن لون الذهب ما بين الحمرة والصفرة. ^(٦)

خامساً: بعض الأخبار عن السلف

عن عطاء بن مسلم الحلبي قال^(٧): كان الأعمش إذا غضب على أصحاب الحديث قال: لا أحدثكم ولا كرامة، ولا تستأهلونه ولا يرى عليكم أثره.

(١) المدونة الكبرى ٤٣٩/٨ - ٤٤٠ .

(٢) شرح معاني الآثار ٤ / ٢٥٨ .

(٣) التمهيد ٢ / ٢٤٣ .

(٦) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين ١٠١/١١ في باب الآنية.

(١) مجموع فتاوى وبحوث الشيخ عبد الله المنيع ٣١٦/١ .

(٢) فقه زكاة الحلي ص ١٠٢ ط الأولى ١٤١٢ هـ .

(٧) شرف أصحاب الحديث ص ١٣٦ .

فلا يزالون به حتى يرضى، فيقول: نعم وكرامة، وكم أنتم في الناس، والله لأنتم أعز من الذهب الأحمر.

قال علي بن حشرم^(١): سئل بشر بن الحارث عن أحمد بن حنبل بعد المحنة؟

قال: ابن حنبل أدخل الكير فخرج ذهباً أحمر.

وفي رواية: سمعت بشر بن الحارث رحمه الله، وسئل عن أحمد بن حنبل؟ فقال: أنا أسأل عن أحمد رحمه الله عليه؟! إن ابن حنبل أدخل الكير فخرج ذهباً أحمر.

وفي معجم البلدان^(٢): وقال أهل السير: لما قدم تبع المدينة وكان منزله بقباء واحتفر البئر التي يقال لها بئر الملك، وبه سميت فاحتوى ماءها فدخلت عليه امرأة من بني زريق يقال لها فاكهة، فشكا إليها وباء بئره.

فانطلقت واستقت له من ماء رومة، ثم جاءته به فشربه فأعجبه، فقال لها: زيدي، فكانت تصير إليه مقامه بالماء من رومة، فلما ارتحل، قال لها: يا فاكهة ما معنا من الصفراء ولا البيضاء شيء، ولكن ما تركنا من أزوادنا ومتاعنا فهو لك.

فلما سار نقلت جميع ذلك، فيقال: إنها وأولادها أكثر بني زريق مالا، حتى جاء الإسلام.

وفي تاريخ بغداد^(٣) عن عبد الله بن أبي سهل قال: لما بنى المأمون على بوران بنت الحسن بن سهل وانحدر إليهم إلى ناحية واسط فرش له يوم البناء حصير من ذهب مسفوف، ونثر عليه جوهر كثير فجعل يياض الدر يشرق على صفرة الذهب وما مسه أحد، فوجه الحسن إلى المأمون هذا نثار يجب أن يلقط.

فقال المأمون لمن حوله من بنات الخلفاء: شرفن أبا محمد، فمدت كل واحدة منهن يدها فأخذت درة، وبقي باقي الدر يلوح على الحصير الذهب.

فقال المأمون: قاتل الله أبا نواس، لقد شبه بشيء ما رآه قط، فأحسن في وصف الخمر والحباب الذي فوقها فقال:

كأن صغرى وكبرى من فواقعها حصباء در على أرض من الذهب

فكيف لو رأى هذا معاينة. وكان أبو نواس في هذا الوقت قد مات.

والخلاصة: أن الذهب في أصله أصفر اللون، ولا يوجد ذهب أبيض في أصله، لكن قد يضاف إليه مواد تغير

لون الذهب الأصفر، فيكون أبيض، أو أحمر، أو غير ذلك، بحسب المادة التي يخلط بها؛ وإنما كثر وصفه بالحمرة لأن الغالب أنه كان يخلط بشيء من النحاس، وسيأتي لذلك مزيد بيان في الفصل التالي إن شاء الله تعالى.

(١) تاريخ مدينة دمشق ٢٨٦/٥ - ٢٨٧، ومناقب أحمد لابن الجوزي ص ١١٧.

(٢) معجم البلدان ١ / ٣٠٠ (رومة).

(٣) تاريخ بغداد ٧ / ٣٢٠.

أما ما يوجد في الأسواق الآن ويسمى بالذهب الأبيض، فهو ذهب حقيقي، خلط ببعض المواد، أضفت إليه هذا اللون، لكنها لم تخرجه عن حقيقته، إلا إنه بخلطها معه لم يعد الذهب الباقي على خلقتة- وهو المعروف الآن بـ ٢٤ - ، بل أصبح مشوبا بغيره مما ينقص مقدار الذهب إلى عيارات أخرى ٢١ أو ١٨ أو ١٦ أو غيرها، بحسب مقدار النوع الآخر الذي خلط به الذهب، وسنذكر بمشيئة الله تعالى في الفصل التالي ما يبين حقيقة ما يسمى بالذهب الأبيض.

الفصل الثاني: حقيقة الذهب الأبيض

لما كان الواجب علينا عند إرادة التعرف على حقائق الأمور التي لم يسبق لنا معرفتها؛ الرجوع إلى أهلها المختصين بها، كان لزاما علينا - في هذا البحث - أن نرجع إلى أقوال المختصين بالمعادن، والصاغة؛ للتعرف على حقيقة الذهب الأبيض؛ وقد أشار العلامة ابن القيم في كتابه الفريد: (إعلام الموقعين) إلى لزوم الرجوع إلى أهل الخبرة - لما تكلم عن مسألة بيع المغيبات في الأرض من البصل والثوم والجزر والفجل ونحوها؛ حيث ذكر خلاف العلماء فيها ثم رجح القول بالجواز، وقال: وقول القائل إن هذا غرر ومجهول، فهذا ليس حظ الفقيه ولا هو من شأنه، وإنما هذا من شأن أهل الخبرة بذلك فإن عدوه قمارا أو غررا فهم أعلم بذلك، وإنما حظ الفقيه يحل كذا لأن الله أباحه، ويحرم كذا لأن الله حرمه، وقال الله وقال رسوله وقال الصحابة، وأما أن يرى هذا خطرا وقمارا أو غررا فليس من شأنه بل أربابه أخبر بهذا منه، والمرجع إليهم فيه، كما يرجع إليهم في كون هذا الوصف عيبا أم لا، وكون هذا البيع مربحا أم لا، وكون هذه السلعة نافقة في وقت كذا وبلد كذا ونحو ذلك من الأوصاف الحسية والأمور العرفية؛ فالفقهاء بالنسبة إليهم فيها مثلهم بالنسبة إلى ما في الأحكام الشرعية. اهـ كلامه رحمه الله (١).

وبالرجوع إلى أهل الخبرة نجد أن أقوال المختصين بالذهب قد تضافرت على أن الذهب الأبيض ذهب حقيقي أضيفت له بعض المواد التي صبغته باللون الأبيض لكنها لم تخرجه عن حقيقته، وأنا أنقل لك ما وقفت عليه من أقوالهم في هذا:

قال الأستاذ الدكتور ممدوح عبد الغفور حسن في كتابه (مملكة المعادن): والذهب النقي ليس صلدا بدرجة كافية تصلح لصناعة المجوهرات، ولكنه يخلط بالنحاس أو الفضة أو النيكل أو البلاتين لزيادة صلابته، وفي نفس الوقت إكسابه ألوانا مميزة، فقليل من النحاس يضيف عليه احمرارا في اللون، أما الفضة فإنها تضيف عليه مسحة من البياض، أما زيادة نسبة البلاتين إلى ٢٥% أو النيكل إلى ١٥% فإنها تعطي سبيكة تسمى (الذهب الأبيض). اهـ (٢).

وقال الدكتور صلاح يحيى في كتابه (الذهب): وهناك ما يعرف بالذهب الأبيض وهو خليطة من: ذهب وبالاديوم بنسبة ٦ أجزاء من الذهب بعيار ٢١ قيراطا إلى جزء واحد من البالاديوم، فينتج ذهب أبيض بعيار ١٨ قيراطا، وهذا النوع من الذهب الأبيض لين نسبيا، ويخشى معه من ضياع قطع الماس أو فصوص الأحجار

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ٤/ ٤ - ٥.

(٢) مملكة المعادن ص ٥٦. الشركة العربية للنشر والتوزيع. القاهرة ١٩٩٧ م.

الكريمة المرصعة فيه ، لذلك يفضل عليه الذهب الأبيض بـ ١٢ قيراطا والذي يزيد قيمة عن الذهب الأبيض بـ ١٨ قيراطا ؛ وذلك لارتفاع قيمة البلاديوم (١).

وقال الأستاذ محمد حسين جودي في كتابه (علوم الذهب وصياغة المجوهرات) : ومن المعروف أن كل فلز من الفلزات المكونة لسبيكة الذهب كالنحاس والفضة والبلاديوم والخاصين وغيرها لها تأثير واضح في لون السبيكة وصلادتها ودرجة انصهارها ، فالذهب يعطي اللون الأصفر ويقاوم ضد تأكسد السبيكة ويعطيها قابلية لتحمل السحب ويزيد من كثافتها النوعية ويسهل مع النحاس المعالجة الحرارية .

أما النحاس يعطي السبيكة اللون الأحمر ، ويزيد من قوتها وصلادتها ، وأما الفضة تقلل من درجة انصهارها وتعطيها اللون الأبيض ، وأما البلاتين يزيد من مقاومة السبيكة للتأكسد ومن كل التأثيرات الخارجية الأخرى . وأما البلاديوم فيعطيها اللون الأبيض ، وأما الخاصين يعتبر عاملا مختزلا منقيا للمعادن المصهورة من الأوكسجين ويتحد مع الأكاسيد الموجودة ليزيد من قوة الذهب على السبك أو الانصباب ، ويعمل على تقليل درجة انصهار السبيكة .

وفلزات مثل الفضة والبلاديوم والبلاتين تعطي اللون الأبيض ، وهناك نوعين من الذهب الأبيض : النوع الأول: الباهض الثمن تتكون سبائكه من الذهب الأصفر والبلاتين والبلاديوم بنسب عالية ، ومثل هذه السبائك تعتبر سبائك ذهبية ثمينة لا تستهلك تحت تأثير المؤثرات الخارجية ولا تتأكسد مطلقا ، وهي أكثر مقاومة من سبائك الذهب الأخرى ، ولهذا السبب يكون الإقبال عليها من الناس شديدا وخاصة الأثرياء منهم. النوع الثاني: تتكون سبائكه من الذهب بنسبة قليلة جدا ، والبلاديوم والفضة بنسبة عالية . ومثل هذه السبائك لا تعتبر سبائك ذهبية حقيقية ، وتستهلك بسرعة وغير مقاومة للتأثيرات الخارجية ، وهي أخف وزنا وأقل مرونة من سبيكة النوع الأول .

قال : ومن هذا يتضح لنا جليا بأن الفلزات المكونة لسبائك الذهب لها دور كبير في تغيير لون الذهب الأصفر. اهـ (٢)

وقال أ.س. مارفونين أستاذ المينرالوجيه بجامعة موسكو في كتابه (الذهب : مضامينه - اكتشافاته - الهجمات عليه) : تنتج خلائط الذهب مع معادن أخرى أنماطا متنوعة تستعمل في الحلي الذهبية المتعددة الألوان . وهكذا فالذهب من عيار ٧٥٪ (أي خليطة تحوي ٧٥٪ ذهب و ٢٥٪ من معادن أخرى) أو الذهب عيار ١٨ قيراطا (أي ١٨ جزءا من ذهب من أصل ٢٤ في الخليطة) يمكن أن يكون أصفر عند نسبة ١٦٪ فضة و ٩٪ نحاس ،

(١) الذهب . مؤسسة الرسالة . الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ ص ٨٠.

(٢) علوم الذهب وصياغة المجوهرات . ص ٤٦ - ٤٧ . الطبعة الأولى ١٩٩٧ م .

وأخضر عندما تكون نسبة ٢٥٪ فضة ، وورديا عند تساوي نسبتي الفضة والنحاس ، وأبيض عند احتوائه على النيكل والتوتياء والنحاس ، كما أن أشابة من ذهب وبلاديوم تسمى : (الذهب الأبيض) ، وهي كثيرة الانتشار حاليا . اهـ^(١)

وفي الموسوعة العربية العالمية^(٢) تحت مادة (الذهب) : يسبك الذهب مع معادن أخرى مثل النحاس والفضة لصنع العديد من أنواع المجوهرات ، فالذهب الأبيض المصنوع من الذهب المسبوك مع معادن أخرى مثل : البلاتين أو البلاديوم أو الفضة يستخدم كثيرا كإطار للأحجار الكريمة في الخواتم والأطواق . اهـ

وفي النشرة الإعلامية الصادرة عن وزارة البترول والثروة المعدنية بالملكة العربية السعودية - وكالة الوزارة للثروة المعدنية ، في تاريخ ١٤١٠/٣/٢٢ عن المعادن في المملكة (الذهب)^(٣) :

معلومة : الذهب الأبيض هو عبارة عن خليط من الذهب مع ١٢٪ بلاديوم ، أو ١٥٪ نيكل ، ويمكن أن يميل لون الذهب إلى اللون الوردي بخلطه مع ٥٪ فضة و ٢٠٪ نحاس ، أما اللون المائل إلى الأخضر فينتج من خلط ٧٥٪ ذهب ، مع ٢٥٪ فضة ، أو مع زنك + كاديوم . ويكون اللون مائلا إلى الأزرق إذا خلط الذهب بقليل من الحديد ، أما إذا خلط الذهب مع ٢٠٪ ألمنيوم فإن اللون الناتج يكون أرجوانيا . ويمكن التحكم في درجة احمرار الذهب وذلك برفع أو خفض نسبة النحاس المضافة . اهـ

وجاء في المذكرة التي أفادني بها الأخ الفاضل الأستاذ محمد عسيري الفني بوزارة التجارة^(٤) (مختبر الجودة والمعايرة والمقاييس المركزي بالرياض - قسم المعادن النفيسة) ما يلي :

أنواع الذهب بالنسبة لألوانه :

- ١ . الذهب الأحمر : وذلك بإضافة النحاس النقي إلى الذهب النقي .
- ٢ . الذهب الوردي : وذلك بإضافة فضة نقية ونحاس نقي إلى الذهب النقي .
- ٣ . الذهب الأصفر : وذلك بإضافة فضة نقية ونحاس أصفر إلى الذهب النقي .
- ٤ . الذهب الأخضر : وذلك بإضافة فضة نقية وقليل من الزنك إلى الذهب الخام .
- ٥ . الذهب الأزرق : وذلك بإضافة الحديد إلى الذهب النقي .
- ٦ . الذهب الأبيض : وذلك بإضافة النيكل والزنك إلى الذهب النقي . أما بالنسبة للذهب الأبيض عيار ١٨ فيضاف بلاديوم وفضة إلى الذهب النقي . اهـ

(١) الذهب : مضامينه - اكتشافاته - الهجمات عليه . ترجمة ميشيل خوري . دار الفاضل . دمشق . ١٩٩١ م .

(٢) الموسوعة العربية العالمية ١٠/٦٦٧ .

(٣) قد أفادني بها الأخوان الكريمان الأستاذان : محمد البيشي و ثويني الثنيان ؛ فجزاهما الله خيرا .

(٤) كان الذي أرشدني للاتصال بالوزارة ونسق لذلك الأخ الكريم الأستاذ عبدالعزيز المعمر ، و أخوه الأستاذ محمد؛ فجزاهما الله خيرا .

وفي مجلة (تكنولوجيا الذهب) (١) العدد رقم (٨) نوفمبر ١٩٩٢م ص ٢ عرض إجمالي لأوراق العمل المقدمة في ندوة سنتاني حول تقنية تصنيع الحلبي ، بقلم مارك قرمويد ، وكان من ضمن هذه الأوراق ورقة بعنوان (فكرة عامة عن سبائك الذهب الأبيض) بقلم جريج نورماندو من شركة امبيريال اسميلتنق آند ريفالينق المحدودة - كندا ، وقد جاء في عرضها ما يلي :

بعد المقدمة التي تناولت التطور التاريخي لأنواع الذهب الأبيض كبديل لاستخدام البلاتين في الحلبي أدلى المتحدث باستعراض شامل تماما لأنواع الذهب الأبيض ، ... وقد شمل الحديث كذلك مناقشة نظامي سبيكتي ذهب أبيض تجاريتين بالتفصيل :

وأولهما : نظام : الذهب - النيكل - النحاس - الزنك (الذهب الأبيض ذي النيكل) ، وقد أبرزت مزاياه كالتالي : أنها رخيصة نسبيا ، يمكن صبها تغليفيا (بالبوتقة الجبسية) ، ... كما أنها مناسبة للطلاء بالروديوم . وأما عيوبها فتتمثل في صلابة مفرطة ... ولون رديء مقارنة بلون البلاتين في السبائك عيار ١٠ ، و ١٤ قيراط

وثانيهما : هو نظام : سبيكة الذهب - الفضة - البالاديوم (أنواع الذهب الأبيض ذي البالاديوم) وهي ذات لون ممتاز يشابه البلاتين وذات صلابة متدنية ... وهي ذات مقاومة للتآكل تفوق ما لأنواع الذهب الأبيض ذي النيكل بكثير جدا ... كما أن وجود البالاديوم يجعل السبائك أغلى ثمنا . وقد نوقش كذلك عدد من أنظمة السبائك البديلة حيث يمكن إضافة عناصر أخرى كالحديد والكوبالت والإندسيوم والكروم كعوامل تبييض ثانوية ، غير أنه قد وجد في غالبية السبائك أن هذه الإضافات تعوق قابلية الشغل أكثر وأكثر . اهـ

وفي استراحة مجلة المجتمع الكويتية العدد (١٣٤٥) في تاريخ ٢٧ / ذو الحجة / ١٤١٩ ص ٦٤ تحت عنوان : ماذا تعرف عن الذهب ؟ بقلم ملوي عمر - كندا ، ما يلي : إذا أردنا أن نعطي بعض الألوان في الذهب يجب أن نمزج مثلا :

- ذهب أحمر أو وردي = ذهب إبريز + الفضة + النحاس .
- ذهب أصفر = ذهب إبريز + الفضة + النحاس .
- ذهب أريد = ذهب إبريز + النيكل + النحاس + خارصين .
- ذهب بنفسجي = ذهب إبريز + اليمنيو .
- ذهب أخضر = الفضة + النحاس .

(١) قد أفادني بها الأخ الأستاذ خالد باكرمان ؛ فجزاه الله خيرا .

• ذهب أبيض = ذهب إبريز + النيكل + خارصين . اهـ

وفي مجلة (أضواء على البحرين) العدد (؟) ص ٧ تحت عنوان : معلومات عامة عن الذهب جاء ما يلي :
ماذا عن الذهب الملون ؟ هل هو ذهب حقيقي ؟

بكل تأكيد . يمكن أيضا استخدام المعادن التي تضاف إلى الذهب لتقويته في تغيير لونه لإضفاء اللون الوردي حسب أحدث صيحات الموضة ، أو المائل إلى الأبيض أو تغيير درجة اللون الأصفر الطبيعي بجعله فاتحا أو داكنا ، وهو بجميع ألوانه ذهب حقيقي . اهـ

والخلاصة: أن الذهب في أصله أصفر اللون ، ولا يوجد ذهب أبيض في أصله، لكن قد يضاف إليه مواد تغير لونه إلى البياض ، وهذه المواد متنوعة ؛ فمنها: الفضة، و البلاتين، والنيكل.

الفصل الثالث: قول الصاغة في الذهب الأبيض

وزيادة في التثبت فقد توجهت بالسؤال إلى أهل الصناعة عن حقيقة الذهب الأبيض، فكان ممن توجهت إليهم بالسؤال: جماعة من الصاغة أصحاب محلات المجوهرات ، وبعض مصانع الذهب في مدينة الرياض ، وبعض الفنيين بوزارة التجارة .

ويمكن إجمال النتيجة التي توصلت إليها من مجموع كلامهم فيما يلي :

- ١ . يتفق الجميع على أن ما يسمى بالذهب الأبيض هو ذهب حقيقي .
- ٢ . الذهب الأبيض منه ما هو ذهب أصفر خلط ببعض المواد بنسب مختلفة، أكسبته اللون الأبيض، ويمكن إعادة الذهب إلى لونه الأصفر بعملية الصهر^(١)، ومنه ما هو ذهب أصفر طلي بمادة جعلت ظاهره باللون الأبيض.

- ٣ . هناك معدن نفيس هو البلاتين تصنع منه أنواع من الحلبي، قد يطلق عليه بعض الناس - من غير الصاغة - اسم: الذهب الأبيض ، وهي تسمية خاطئة، قد يكون سببها أن البلاتين ذو لون أبيض ، كما إنه يشارك الذهب في نفاسته ، إلا إنه في الوقت الحاضر أغلى منه ثمنا لندرته^(٢).

- ٤ . أكثر ما يوجد في السوق السعودي من الذهب الأبيض هو من عيار ١٨ ، ويوجد أيضا من عيار ٢١ لكن بنسبة أقل.

وقال شيخ الذهب في منطقة الرياض الأستاذ يوسف العطير . وفقه الله تعالى . في رسالة جوابية كتبها إلي^(٣) :
نفيدكم بأن الذهب الأبيض هو الذهب المعروف الأصفر ، وما يجعله أبيض هي مادة تضاف عليه عند السبك من البلاديوم ومعدن آخر ، وأحيانا يطلّى الأصفر ببعض المواد المركبة وتطبخ في إناء ثم تغمس فيها الحلبي الصفراء وتكون بيضاء. اهـ

(١) وقد أراني الأستاذ محمد العسيري الفني بوزارة التجارة الذهب الأبيض في المعمل بعد صهره وقد عاد ذهباً أصفر خالصاً فجزاه الله خيراً .

(٢) ينظر في البلاتين: الموسوعة العربية العالمية ٤٢/٥ ، وفيها: ويوجد الخام الذي يسمى أيضا البلاتين الطبيعي في حواشي الرمل الحامل للذهب ، ويسميه المنقبون: الذهب الأبيض اهـ وهذا يدل أن لهذه التسمية أصلاً في الجملة، والله أعلم .

(٣) ينظر نص السؤال والرسالة الجوابية في الملحق، وكان الذي نقل الرسالة وأتى إلي بالجواب تلميذاً الموفق عساف بن عمر العتيبي وفقه الله.

الفصل الرابع: أحكام الذهب الأبيض

إذا تبين لك ما تقدم؛ وهو أن ما يسمى بالذهب الأبيض ذهب حقيقي؛ فيترتب على ذلك أن تكون له أحكام الذهب الحقيقي في جميع أبوابه ومسائله؛ كالذهب الباقي على خلقته^(١)، فتجب فيه الزكاة، ويحرم فيه الربا، ويحرم لبسه على الرجال، وغير ذلك من الأحكام الشرعية.

وأوجه دخول الذهب الأبيض في الأحكام المذكورة ما يلي:

الوجه الأول: عموم النصوص الشرعية مثل قوله تعالى: (والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم)^(٢)، وقوله تعالى: (زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة)^(٣).

وقول الرسول ﷺ: (الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء)^(٤)، وقوله: (الذهب بالذهب وزنا بوزن)^(٥)، وعن البراء بن عازب وزيد بن أرقم رضي الله عنهما قالوا: (نهى رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالورق دينا)^(٦).

فهذه النصوص - وغيرها - نصوص عامة يدخل فيه كل ما يسمى ذهبا على الحقيقة؛ وقد بينا فيما سبق أن الذهب الأبيض ذهب على الحقيقة.

وهذا الوجه كاف في إثبات صحة ما نقول، ولكن نزيد ذلك بيانا في الأوجه التالية؛ ليتضح الحق لكل ذي عينين.

الوجه الثاني: أن العبرة بالحقائق، وهذا الذهب الأبيض إذا صهر عاد ذهبا أصفر نقيا، وهذا قد رأيت في معمل وزارة التجارة عيانا، وهو أمر معروف عند أهل الصناعة، وتغيير اللون ببعض الإضافات لا يغير الحقائق.

الوجه الثالث: أن هذا مقتضى اللغة، فالذهب الأبيض داخل في مسمى الذهب في اللغة من وجوه متعددة؛ منها: أنه ذهب حقيقي كما تقدم، ومنها: أن أهل العربية ذكروا^(٧) أن الذهب يكون أحمر، وهو إنما يكون كذلك بخلطه بالنحاس، ولم يخرج هذا عن كونه ذهبا، فهكذا إذا خلط به غير النحاس بنسبة لا تسلبه حقيقته.

(١) مع مراعاة ما سنذكره في تحديد نصابه في الفصل الأخير إن شاء الله تعالى.

(٢) الآية ٣٤ من سورة التوبة .

(٣) الآية ١٤ من سورة آل عمران .

(٤) رواه البخاري في كتاب البيوع، باب بيع الشعير بالشعير، رقم (٢١٧٤)، ورواه مسلم ١٢٠٩/٣ في كتاب المساقاة، باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا، رقم (١٥٨٦) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

(٥) رواه مسلم ١٢١٢/٣ في كتاب المساقاة، باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا رقم (١٥٨٨)، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٦) رواه البخاري في كتاب البيوع، باب بيع الورق بالذهب نسيئة، رقم (٢١٨٠، ٢١٨١)، ورواه مسلم بمعناه ١٢١٢/٣، في كتاب المساقاة، باب النهي عن بيع الورق بالذهب دينا، رقم (١٥٨٩) .

(٧) تقدم النقل عنهم في الفصل الأول .

الوجه الرابع: أن الذهب الذي كان يستعمل في الأزمنة السابقة ويتداوله الناس حليا أو نقدا لم يكن يخلو غالبا من خلطه بمواد أخرى، بل إن الحلي لا يكاد يصاغ إلا مخلوطا بالنحاس غالبا (١)؛ جاء في الموسوعة العربية العالمية (٢) تحت مادة (الذهب) :ولا بد من خلط الذهب بفلز آخر إذا أردنا صنع جسم صلب منه؛ كقطعة مجوهرات مثلا... وهكذا فإن الذهب عيار ٢٤ قيراطا هو الذهب النقي ، وذهب عيار ١٨ قيراطا يتكون من ١٨ جزءا من الذهب و ٦ أجزاء من فلز آخر. وفيها أيضا: يسبك الذهب مع معادن أخرى مثل النحاس والفضة لصنع العديد من أنواع المجوهرات.

وفي دائرة المعارف للبستاني (٣): ويتصلب الذهب بالفضة أو النحاس فيصير أوفق للنقود والحلي والآنية. وقال الدكتور صلاح يحياوي في كتابه (الذهب) (٤): ولما كان الذهب في حالته النقية معدنا في منتهى الليونة لذلك فهو يخلط دائما مع النحاس أو الفضة لما يلائم استخدامه ، ويلجأ إلى الأمر نفسه عند سك النقود الذهبية... ويعتبر الذهب الصرف الذهب ذا ال ٢٤ قيراطا (١٠٠ ٪)، إلا أن الحد الذي يمكن بلوغه لا يتعدى ٢٢ قيراطا (٩٢ ٪)، وقد جرت العادة أن يتراوح عيار الذهب المستخدم للحلي بين ١٠ و ٢٢ قيراطا، وإن كان العيار الشائع بصورة عامة ١٨ قيراطا (٧٥ ٪).

وقال الأستاذ الدكتور ممدوح عبد الغفور حسن في كتابه (مملكة المعادن) (٥): والذهب النقي ليس صلدا بدرجة كافية تصلح لصناعة المجوهرات ، ولكنه يخلط بالنحاس أو الفضة أو النيكل أو البلاتين لزيادة صلابته، وفي الوقت نفسه إكسابه ألوانا مميزة.

ويقول الدكتور زكريا هميمي (٦): والمعروف بالطبع أن الذهب لا يستعمل نقيا بسبب لينه، فإن قيل ذهب عياره ٢٤ قيراطا عرفنا من ذلك أنه خالص، وإن قيل ١٨ قيراطا عرفنا أن به من الذهب الخالص ثلاثة أرباع وزنه، والرابع من فضة أو نحاس أو غير ذلك اهـ وتقدم ما قاله الأستاذ محمد حسين جودي في كتابه (علوم الذهب وصياغة المجوهرات) : وهناك نوعين من الذهب الأبيض :

النوع الأول: الباهض الثمن تتكون سبائكه من الذهب الأصفر والبلاتين والبلاديوم بنسب عالية ، ومثل هذه السبائك تعتبر سبائك ذهبية ثمينة لاتستهلك تحت تأثير المؤثرات الخارجية ولا تتأكسد مطلقا ، وهي أكثر مقاومة من سبائك الذهب الأخرى ، ولهذا السبب يكون الإقبال عليها من الناس شديدا وخاصة الأثرياء منهم.

(١) وذلك ليسهل طرقه وتصنيعه وتكييفه كما أفادني غير واحد من أهل الذهب ، وانظر كتاب الجوهريتين ص ٩٦، ١٨٢.

(٢) الموسوعة العربية العالمية ١٠/٦٦٣، ٦٦٧ .

(٣) دائرة المعارف للبستاني ٣٨٢/٨.

(٤) الذهب . مؤسسة الرسالة . الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ ص ٧٨.

(٥) مملكة المعادن ص ٥٦ . الشركة العربية للنشر والتوزيع . القاهرة ١٩٩٧ م .

(٦) في كتابه: أمير المعادن: الذهب ص ٢٤٨ ، ط دار هبة النيل .

النوع الثاني: تتكون سبائكها من الذهب بنسبة قليلة جدا ، والبلاديوم والفضة بنسبة عالية، ومثل هذه السبائك لا تعتبر سبائك ذهبية حقيقية ، وتستهلك بسرعة وغير مقاومة للتأثيرات الخارجية ، وهي أخف وزنا وأقل مرونة من سبيكة النوع الأول .

وهذه المواد التي تخلط به تؤثر فيه و تغير من لونه شيئا قليلا أو كثيرا ، لكنها لا تخرجه عن حقيقته ما لم تغلب عليه (١) فلم تؤثر على أحكامه الشرعية، والفقهاء رحمهم الله تعالى تكلموا في أحكام الذهب المغشوش وبينوا أنه يأخذ أحكام الذهب في الجملة بقدر خلوصه من الغش (٢) ، ومعلوم أن كل مادة خلط بها الذهب تؤثر في لونه قليلا أو كثيرا، وهذا لم يخرجها عن كونه ذهباً يأخذ أحكام الذهب؛ بقدر خلوصه من الغش.

الوجه الخامس: أنه في العرف الصحيح يعتبره أهل الصنعة (٣) ذهباً حقيقة، ويبينون ذلك ويبعونه على هذا، ويصنفونه من الحلبي الذهبية، وله عيارات معروفة، تتراوح من ١٨ قيراطا و ٢١ قيراطا ، وهذا معناه أن الذهب هو الغالب عليه ، فكيف يقال بعد هذا: إنه ليس بذهب ولا يأخذ أحكامه؟!

كما أن عندهم من الحلبي الذهبية ألوان عديدة مختلفة ؛ كالذهب الأزرق والأحمر والأخضر والوردي ، فالأبيض واحد منها ، فهل ترى كل هذه الأنواع من الذهب المتلون خارجة عن كونها ذهباً؟!

الوجه السادس: أن الشرع لم يعلق الأحكام باللون ، إنما علقها بالذهب الحقيقي، وهذا الذهب الأبيض قد أثبتنا فيما مضى أنه ذهب على الحقيقة، فعروض لون آخر بسبب الخلط لا يغير من الحقيقة شيئا؛ كما لو صبغ الذهب باللون الأبيض أو غيره من الألوان فصار ظاهره الأبيض ، ولو أزيل الظاهر بأي مزيل عاد الذهب الأصفر بلونه المعروف، فهل مثل هذا التلوين (الصبغ) يسلب الذهب حقيقته وأحكامه؟

الوجه السابع: أن بعض من تكلم عن الذهب من المتقدمين ذكر أنه في بعض أطواره يكون أبيض (٤)، ولم يخرجها لون البياض عن كونه ذهباً، أو يغير حقيقته.

(١) مع ملاحظة أن الذهب له قيمته ولو كان أقل من المخلوط به كما في عيار ١٠ ونحوه، كما تقدم في كلام الدكتور اليحياوي، وذلك لأن الذهب يحتفظ بخصائصه ويقبل التحول بمجرد صهره ، و قال الأستاذ محمد حسين جودي في كتابه (علوم الذهب وصياغة المجوهرات ص٣٨): وتعتبر المصوغات الذهبية من عيار ١٢/٢٣/٢٤/٢٥/٢٦/٢٧/٢٨/٢٩/٣٠/٣١/٣٢/٣٣/٣٤/٣٥/٣٦/٣٧/٣٨/٣٩/٤٠/٤١/٤٢/٤٣/٤٤/٤٥/٤٦/٤٧/٤٨/٤٩/٥٠/٥١/٥٢/٥٣/٥٤/٥٥/٥٦/٥٧/٥٨/٥٩/٦٠/٦١/٦٢/٦٣/٦٤/٦٥/٦٦/٦٧/٦٨/٦٩/٧٠/٧١/٧٢/٧٣/٧٤/٧٥/٧٦/٧٧/٧٨/٧٩/٨٠/٨١/٨٢/٨٣/٨٤/٨٥/٨٦/٨٧/٨٨/٨٩/٩٠/٩١/٩٢/٩٣/٩٤/٩٥/٩٦/٩٧/٩٨/٩٩/١٠٠/١٠١/١٠٢/١٠٣/١٠٤/١٠٥/١٠٦/١٠٧/١٠٨/١٠٩/١١٠/١١١/١١٢/١١٣/١١٤/١١٥/١١٦/١١٧/١١٨/١١٩/١٢٠/١٢١/١٢٢/١٢٣/١٢٤/١٢٥/١٢٦/١٢٧/١٢٨/١٢٩/١٣٠/١٣١/١٣٢/١٣٣/١٣٤/١٣٥/١٣٦/١٣٧/١٣٨/١٣٩/١٤٠/١٤١/١٤٢/١٤٣/١٤٤/١٤٥/١٤٦/١٤٧/١٤٨/١٤٩/١٥٠/١٥١/١٥٢/١٥٣/١٥٤/١٥٥/١٥٦/١٥٧/١٥٨/١٥٩/١٦٠/١٦١/١٦٢/١٦٣/١٦٤/١٦٥/١٦٦/١٦٧/١٦٨/١٦٩/١٧٠/١٧١/١٧٢/١٧٣/١٧٤/١٧٥/١٧٦/١٧٧/١٧٨/١٧٩/١٨٠/١٨١/١٨٢/١٨٣/١٨٤/١٨٥/١٨٦/١٨٧/١٨٨/١٨٩/١٩٠/١٩١/١٩٢/١٩٣/١٩٤/١٩٥/١٩٦/١٩٧/١٩٨/١٩٩/٢٠٠/٢٠١/٢٠٢/٢٠٣/٢٠٤/٢٠٥/٢٠٦/٢٠٧/٢٠٨/٢٠٩/٢١٠/٢١١/٢١٢/٢١٣/٢١٤/٢١٥/٢١٦/٢١٧/٢١٨/٢١٩/٢٢٠/٢٢١/٢٢٢/٢٢٣/٢٢٤/٢٢٥/٢٢٦/٢٢٧/٢٢٨/٢٢٩/٢٣٠/٢٣١/٢٣٢/٢٣٣/٢٣٤/٢٣٥/٢٣٦/٢٣٧/٢٣٨/٢٣٩/٢٤٠/٢٤١/٢٤٢/٢٤٣/٢٤٤/٢٤٥/٢٤٦/٢٤٧/٢٤٨/٢٤٩/٢٥٠/٢٥١/٢٥٢/٢٥٣/٢٥٤/٢٥٥/٢٥٦/٢٥٧/٢٥٨/٢٥٩/٢٦٠/٢٦١/٢٦٢/٢٦٣/٢٦٤/٢٦٥/٢٦٦/٢٦٧/٢٦٨/٢٦٩/٢٧٠/٢٧١/٢٧٢/٢٧٣/٢٧٤/٢٧٥/٢٧٦/٢٧٧/٢٧٨/٢٧٩/٢٨٠/٢٨١/٢٨٢/٢٨٣/٢٨٤/٢٨٥/٢٨٦/٢٨٧/٢٨٨/٢٨٩/٢٩٠/٢٩١/٢٩٢/٢٩٣/٢٩٤/٢٩٥/٢٩٦/٢٩٧/٢٩٨/٢٩٩/٣٠٠/٣٠١/٣٠٢/٣٠٣/٣٠٤/٣٠٥/٣٠٦/٣٠٧/٣٠٨/٣٠٩/٣١٠/٣١١/٣١٢/٣١٣/٣١٤/٣١٥/٣١٦/٣١٧/٣١٨/٣١٩/٣٢٠/٣٢١/٣٢٢/٣٢٣/٣٢٤/٣٢٥/٣٢٦/٣٢٧/٣٢٨/٣٢٩/٣٣٠/٣٣١/٣٣٢/٣٣٣/٣٣٤/٣٣٥/٣٣٦/٣٣٧/٣٣٨/٣٣٩/٣٤٠/٣٤١/٣٤٢/٣٤٣/٣٤٤/٣٤٥/٣٤٦/٣٤٧/٣٤٨/٣٤٩/٣٥٠/٣٥١/٣٥٢/٣٥٣/٣٥٤/٣٥٥/٣٥٦/٣٥٧/٣٥٨/٣٥٩/٣٦٠/٣٦١/٣٦٢/٣٦٣/٣٦٤/٣٦٥/٣٦٦/٣٦٧/٣٦٨/٣٦٩/٣٧٠/٣٧١/٣٧٢/٣٧٣/٣٧٤/٣٧٥/٣٧٦/٣٧٧/٣٧٨/٣٧٩/٣٨٠/٣٨١/٣٨٢/٣٨٣/٣٨٤/٣٨٥/٣٨٦/٣٨٧/٣٨٨/٣٨٩/٣٩٠/٣٩١/٣٩٢/٣٩٣/٣٩٤/٣٩٥/٣٩٦/٣٩٧/٣٩٨/٣٩٩/٤٠٠/٤٠١/٤٠٢/٤٠٣/٤٠٤/٤٠٥/٤٠٦/٤٠٧/٤٠٨/٤٠٩/٤١٠/٤١١/٤١٢/٤١٣/٤١٤/٤١٥/٤١٦/٤١٧/٤١٨/٤١٩/٤٢٠/٤٢١/٤٢٢/٤٢٣/٤٢٤/٤٢٥/٤٢٦/٤٢٧/٤٢٨/٤٢٩/٤٣٠/٤٣١/٤٣٢/٤٣٣/٤٣٤/٤٣٥/٤٣٦/٤٣٧/٤٣٨/٤٣٩/٤٤٠/٤٤١/٤٤٢/٤٤٣/٤٤٤/٤٤٥/٤٤٦/٤٤٧/٤٤٨/٤٤٩/٤٥٠/٤٥١/٤٥٢/٤٥٣/٤٥٤/٤٥٥/٤٥٦/٤٥٧/٤٥٨/٤٥٩/٤٦٠/٤٦١/٤٦٢/٤٦٣/٤٦٤/٤٦٥/٤٦٦/٤٦٧/٤٦٨/٤٦٩/٤٧٠/٤٧١/٤٧٢/٤٧٣/٤٧٤/٤٧٥/٤٧٦/٤٧٧/٤٧٨/٤٧٩/٤٨٠/٤٨١/٤٨٢/٤٨٣/٤٨٤/٤٨٥/٤٨٦/٤٨٧/٤٨٨/٤٨٩/٤٩٠/٤٩١/٤٩٢/٤٩٣/٤٩٤/٤٩٥/٤٩٦/٤٩٧/٤٩٨/٤٩٩/٥٠٠/٥٠١/٥٠٢/٥٠٣/٥٠٤/٥٠٥/٥٠٦/٥٠٧/٥٠٨/٥٠٩/٥١٠/٥١١/٥١٢/٥١٣/٥١٤/٥١٥/٥١٦/٥١٧/٥١٨/٥١٩/٥٢٠/٥٢١/٥٢٢/٥٢٣/٥٢٤/٥٢٥/٥٢٦/٥٢٧/٥٢٨/٥٢٩/٥٣٠/٥٣١/٥٣٢/٥٣٣/٥٣٤/٥٣٥/٥٣٦/٥٣٧/٥٣٨/٥٣٩/٥٤٠/٥٤١/٥٤٢/٥٤٣/٥٤٤/٥٤٥/٥٤٦/٥٤٧/٥٤٨/٥٤٩/٥٥٠/٥٥١/٥٥٢/٥٥٣/٥٥٤/٥٥٥/٥٥٦/٥٥٧/٥٥٨/٥٥٩/٥٦٠/٥٦١/٥٦٢/٥٦٣/٥٦٤/٥٦٥/٥٦٦/٥٦٧/٥٦٨/٥٦٩/٥٧٠/٥٧١/٥٧٢/٥٧٣/٥٧٤/٥٧٥/٥٧٦/٥٧٧/٥٧٨/٥٧٩/٥٨٠/٥٨١/٥٨٢/٥٨٣/٥٨٤/٥٨٥/٥٨٦/٥٨٧/٥٨٨/٥٨٩/٥٩٠/٥٩١/٥٩٢/٥٩٣/٥٩٤/٥٩٥/٥٩٦/٥٩٧/٥٩٨/٥٩٩/٦٠٠/٦٠١/٦٠٢/٦٠٣/٦٠٤/٦٠٥/٦٠٦/٦٠٧/٦٠٨/٦٠٩/٦١٠/٦١١/٦١٢/٦١٣/٦١٤/٦١٥/٦١٦/٦١٧/٦١٨/٦١٩/٦٢٠/٦٢١/٦٢٢/٦٢٣/٦٢٤/٦٢٥/٦٢٦/٦٢٧/٦٢٨/٦٢٩/٦٣٠/٦٣١/٦٣٢/٦٣٣/٦٣٤/٦٣٥/٦٣٦/٦٣٧/٦٣٨/٦٣٩/٦٤٠/٦٤١/٦٤٢/٦٤٣/٦٤٤/٦٤٥/٦٤٦/٦٤٧/٦٤٨/٦٤٩/٦٥٠/٦٥١/٦٥٢/٦٥٣/٦٥٤/٦٥٥/٦٥٦/٦٥٧/٦٥٨/٦٥٩/٦٦٠/٦٦١/٦٦٢/٦٦٣/٦٦٤/٦٦٥/٦٦٦/٦٦٧/٦٦٨/٦٦٩/٦٧٠/٦٧١/٦٧٢/٦٧٣/٦٧٤/٦٧٥/٦٧٦/٦٧٧/٦٧٨/٦٧٩/٦٨٠/٦٨١/٦٨٢/٦٨٣/٦٨٤/٦٨٥/٦٨٦/٦٨٧/٦٨٨/٦٨٩/٦٩٠/٦٩١/٦٩٢/٦٩٣/٦٩٤/٦٩٥/٦٩٦/٦٩٧/٦٩٨/٦٩٩/٧٠٠/٧٠١/٧٠٢/٧٠٣/٧٠٤/٧٠٥/٧٠٦/٧٠٧/٧٠٨/٧٠٩/٧١٠/٧١١/٧١٢/٧١٣/٧١٤/٧١٥/٧١٦/٧١٧/٧١٨/٧١٩/٧٢٠/٧٢١/٧٢٢/٧٢٣/٧٢٤/٧٢٥/٧٢٦/٧٢٧/٧٢٨/٧٢٩/٧٣٠/٧٣١/٧٣٢/٧٣٣/٧٣٤/٧٣٥/٧٣٦/٧٣٧/٧٣٨/٧٣٩/٧٤٠/٧٤١/٧٤٢/٧٤٣/٧٤٤/٧٤٥/٧٤٦/٧٤٧/٧٤٨/٧٤٩/٧٥٠/٧٥١/٧٥٢/٧٥٣/٧٥٤/٧٥٥/٧٥٦/٧٥٧/٧٥٨/٧٥٩/٧٦٠/٧٦١/٧٦٢/٧٦٣/٧٦٤/٧٦٥/٧٦٦/٧٦٧/٧٦٨/٧٦٩/٧٧٠/٧٧١/٧٧٢/٧٧٣/٧٧٤/٧٧٥/٧٧٦/٧٧٧/٧٧٨/٧٧٩/٧٨٠/٧٨١/٧٨٢/٧٨٣/٧٨٤/٧٨٥/٧٨٦/٧٨٧/٧٨٨/٧٨٩/٧٩٠/٧٩١/٧٩٢/٧٩٣/٧٩٤/٧٩٥/٧٩٦/٧٩٧/٧٩٨/٧٩٩/٨٠٠/٨٠١/٨٠٢/٨٠٣/٨٠٤/٨٠٥/٨٠٦/٨٠٧/٨٠٨/٨٠٩/٨١٠/٨١١/٨١٢/٨١٣/٨١٤/٨١٥/٨١٦/٨١٧/٨١٨/٨١٩/٨٢٠/٨٢١/٨٢٢/٨٢٣/٨٢٤/٨٢٥/٨٢٦/٨٢٧/٨٢٨/٨٢٩/٨٣٠/٨٣١/٨٣٢/٨٣٣/٨٣٤/٨٣٥/٨٣٦/٨٣٧/٨٣٨/٨٣٩/٨٤٠/٨٤١/٨٤٢/٨٤٣/٨٤٤/٨٤٥/٨٤٦/٨٤٧/٨٤٨/٨٤٩/٨٥٠/٨٥١/٨٥٢/٨٥٣/٨٥٤/٨٥٥/٨٥٦/٨٥٧/٨٥٨/٨٥٩/٨٦٠/٨٦١/٨٦٢/٨٦٣/٨٦٤/٨٦٥/٨٦٦/٨٦٧/٨٦٨/٨٦٩/٨٧٠/٨٧١/٨٧٢/٨٧٣/٨٧٤/٨٧٥/٨٧٦/٨٧٧/٨٧٨/٨٧٩/٨٨٠/٨٨١/٨٨٢/٨٨٣/٨٨٤/٨٨٥/٨٨٦/٨٨٧/٨٨٨/٨٨٩/٨٩٠/٨٩١/٨٩٢/٨٩٣/٨٩٤/٨٩٥/٨٩٦/٨٩٧/٨٩٨/٨٩٩/٩٠٠/٩٠١/٩٠٢/٩٠٣/٩٠٤/٩٠٥/٩٠٦/٩٠٧/٩٠٨/٩٠٩/٩١٠/٩١١/٩١٢/٩١٣/٩١٤/٩١٥/٩١٦/٩١٧/٩١٨/٩١٩/٩٢٠/٩٢١/٩٢٢/٩٢٣/٩٢٤/٩٢٥/٩٢٦/٩٢٧/٩٢٨/٩٢٩/٩٣٠/٩٣١/٩٣٢/٩٣٣/٩٣٤/٩٣٥/٩٣٦/٩٣٧/٩٣٨/٩٣٩/٩٤٠/٩٤١/٩٤٢/٩٤٣/٩٤٤/٩٤٥/٩٤٦/٩٤٧/٩٤٨/٩٤٩/٩٥٠/٩٥١/٩٥٢/٩٥٣/٩٥٤/٩٥٥/٩٥٦/٩٥٧/٩٥٨/٩٥٩/٩٦٠/٩٦١/٩٦٢/٩٦٣/٩٦٤/٩٦٥/٩٦٦/٩٦٧/٩٦٨/٩٦٩/٩٧٠/٩٧١/٩٧٢/٩٧٣/٩٧٤/٩٧٥/٩٧٦/٩٧٧/٩٧٨/٩٧٩/٩٨٠/٩٨١/٩٨٢/٩٨٣/٩٨٤/٩٨٥/٩٨٦/٩٨٧/٩٨٨/٩٨٩/٩٩٠/٩٩١/٩٩٢/٩٩٣/٩٩٤/٩٩٥/٩٩٦/٩٩٧/٩٩٨/٩٩٩/١٠٠٠/١٠٠١/١٠٠٢/١٠٠٣/١٠٠٤/١٠٠٥/١٠٠٦/١٠٠٧/١٠٠٨/١٠٠٩/١٠١٠/١٠١١/١٠١٢/١٠١٣/١٠١٤/١٠١٥/١٠١٦/١٠١٧/١٠١٨/١٠١٩/١٠٢٠/١٠٢١/١٠٢٢/١٠٢٣/١٠٢٤/١٠٢٥/١٠٢٦/١٠٢٧/١٠٢٨/١٠٢٩/١٠٣٠/١٠٣١/١٠٣٢/١٠٣٣/١٠٣٤/١٠٣٥/١٠٣٦/١٠٣٧/١٠٣٨/١٠٣٩/١٠٤٠/١٠٤١/١٠٤٢/١٠٤٣/١٠٤٤/١٠٤٥/١٠٤٦/١٠٤٧/١٠٤٨/١٠٤٩/١٠٥٠/١٠٥١/١٠٥٢/١٠٥٣/١٠٥٤/١٠٥٥/١٠٥٦/١٠٥٧/١٠٥٨/١٠٥٩/١٠٦٠/١٠٦١/١٠٦٢/١٠٦٣/١٠٦٤/١٠٦٥/١٠٦٦/١٠٦٧/١٠٦٨/١٠٦٩/١٠٧٠/١٠٧١/١٠٧٢/١٠٧٣/١٠٧٤/١٠٧٥/١٠٧٦/١٠٧٧/١٠٧٨/١٠٧٩/١٠٨٠/١٠٨١/١٠٨٢/١٠٨٣/١٠٨٤/١٠٨٥/١٠٨٦/١٠٨٧/١٠٨٨/١٠٨٩/١٠٩٠/١٠٩١/١٠٩٢/١٠٩٣/١٠٩٤/١٠٩٥/١٠٩٦/١٠٩٧/١٠٩٨/١٠٩٩/١١٠٠/١١٠١/١١٠٢/١١٠٣/١١٠٤/١١٠٥/١١٠٦/١١٠٧/١١٠٨/١١٠٩/١١١٠/١١١١/١١١٢/١١١٣/١١١٤/١١١٥/١١١٦/١١١٧/١١١٨/١١١٩/١١٢٠/١١٢١/١١٢٢/١١٢٣/١١٢٤/١١٢٥/١١٢٦/١١٢٧/١١٢٨/١١٢٩/١١٣٠/١١٣١/١١٣٢/١١٣٣/١١٣٤/١١٣٥/١١٣٦/١١٣٧/١١٣٨/١١٣٩/١١٤٠/١١٤١/١١٤٢/١١٤٣/١١٤٤/١١٤٥/١١٤٦/١١٤٧/١١٤٨/١١٤٩/١١٥٠/١١٥١/١١٥٢/١١٥٣/١١٥٤/١١٥٥/١١٥٦/١١٥٧/١١٥٨/١١٥٩/١١٦٠/١١٦١/١١٦٢/١١٦٣/١١٦٤/١١٦٥/١١٦٦/١١٦٧/١١٦٨/١١٦٩/١١٧٠/١١٧١/١١٧٢/١١٧٣/١١٧٤/١١٧٥/١١٧٦/١١٧٧/١١٧٨/١١٧٩/١١٨٠/١١٨١/١١٨٢/١١٨٣/١١٨٤/١١٨٥/١١٨٦/١١٨٧/١١٨٨/١١٨٩/١١٩٠/١١٩١/١١٩٢/١١٩٣/١١٩٤/١١٩٥/١١٩٦/١١٩٧/١١٩٨/١١٩٩/١٢٠٠/١٢٠١/١٢٠٢/١٢٠٣/١٢٠٤/١٢٠٥/١٢٠٦/١٢٠٧/١٢٠٨/١٢٠٩/١٢١٠/١٢١١/١٢١٢/١٢١٣/١٢١٤/١٢١٥/١٢١٦/١٢١٧/١٢١٨/١٢١٩/١٢٢٠/١٢٢١/١٢٢٢/١٢٢٣/١٢٢٤/١٢٢٥/١٢٢٦/١٢٢٧/١٢٢٨/١٢٢٩/١٢٣٠/١٢٣١/١٢٣٢/١٢٣٣/١٢٣٤/١٢٣٥/١٢٣٦/١٢٣٧/١٢٣٨/١٢٣٩/١٢٤٠/١٢٤١/١٢٤٢/١٢٤٣/١٢٤٤/١٢٤٥/١٢٤٦/١٢٤٧/١٢٤٨/١٢٤٩/١٢٥٠/١٢٥١/١٢٥٢/١٢٥٣/١٢٥٤/١٢٥٥/١٢٥٦/١٢٥٧/١٢٥٨/١٢٥٩/١٢٦٠/١٢٦١/١٢٦٢/١٢٦٣/١٢٦٤/١٢٦٥/١٢٦٦/١٢٦٧/١٢٦٨/١٢٦٩/١٢٧٠/١٢٧١/١٢٧٢/١٢٧٣/١٢٧٤/١٢٧٥/١٢٧٦/١٢٧٧/١٢٧٨/١٢٧٩/١٢٨٠/١٢٨١/١٢٨٢/١٢٨٣/١٢٨٤/١٢٨٥/١٢٨٦/١٢٨٧/١٢٨٨/١٢٨٩/١٢٩٠/١٢٩١/١٢٩٢/١٢٩٣/١٢٩٤/١٢٩٥/١٢٩٦/١٢٩٧/١٢٩٨/١٢٩٩/١٣٠٠/١٣٠١/١٣٠٢/١٣٠٣/١٣٠٤/١٣٠٥/١٣٠٦/١٣٠٧/١٣٠٨/١٣٠٩/١٣١٠/١٣١١/١٣١٢/١٣١٣/١٣١٤/١٣١٥/١٣١٦/١٣١٧/١٣١٨/١٣١٩/١٣٢٠/١٣٢١/١٣٢٢/١٣٢٣/١٣٢٤/١٣٢٥/١٣٢٦/١٣٢٧/١٣٢٨/١٣٢٩/١٣٣٠/١٣٣١/١٣٣٢/١٣٣٣/١٣٣٤/١٣٣٥/١٣٣٦/١٣٣٧/١٣٣٨/١٣٣٩/١٣٤٠/١٣٤١/١٣٤٢/١٣٤٣/١٣٤٤/١٣٤٥/١٣٤٦/١٣٤٧/١٣٤٨/١٣٤٩/١٣٥٠/١٣٥١/١٣٥٢/١٣٥٣/١٣٥٤/١٣٥٥/١٣٥٦/١٣٥٧/١٣٥٨/١٣٥٩/١٣٦٠/١٣٦١/١٣٦٢/١٣٦٣/١٣٦٤/١٣٦٥/١٣٦٦/١٣٦٧/١٣٦٨/١٣٦٩/١٣٧٠/١٣٧١/١٣٧٢/١٣٧٣/١٣٧٤/١٣٧٥/١٣٧٦/١٣٧٧/١٣٧٨/١٣٧٩/١٣٨٠/١٣٨١/١٣٨٢/١٣٨٣/١٣٨٤/١٣٨٥/١٣٨٦/١٣٨٧/١٣٨٨/١٣٨٩/١٣٩٠/١٣٩١/١٣٩٢/١٣٩٣/١٣٩٤/١٣٩٥/١٣٩٦/١٣٩٧/١٣٩٨/١٣٩٩/١٤٠٠/١٤٠١/١٤٠٢/١٤٠٣/١٤٠٤/١٤٠٥/١٤٠٦/١٤٠٧/١٤٠٨/١٤٠٩/١٤١٠/١٤١١/١٤١٢/١٤١٣/١٤١٤/١٤١٥/١٤١٦/١٤١٧/١٤١٨/١٤١٩/١٤٢٠/١٤٢١/١٤٢٢/١٤٢٣/١٤٢٤/١٤٢٥/١٤٢٦/١٤٢٧/١٤٢٨/١٤٢٩/١٤٣٠/١٤٣١/١٤٣٢/١٤٣٣/١٤٣٤/١٤٣٥/١٤٣٦/١٤٣٧/١٤٣٨/١٤٣٩/١٤٤٠/١٤٤١/١٤٤٢/١٤٤٣/١٤٤٤/١٤٤٥/١٤٤٦/١٤٤٧/١٤٤٨/١٤٤٩/١٤٥٠/١٤٥١/١٤٥٢/١٤٥٣/١٤٥٤/١٤٥٥/١٤٥٦/١٤٥٧/١٤٥٨/١٤٥٩/١٤٦٠/١٤٦١/١٤٦٢/١٤٦٣/١٤٦٤/١٤٦٥/١٤٦٦/١٤٦٧/١٤٦٨/١٤٦٩/١٤٧٠/١٤٧١/١٤٧٢/١٤٧٣/١٤٧٤/١٤٧٥/١٤٧٦/١٤٧٧/١٤٧٨/١٤٧٩/١٤٨٠/١٤٨١/١٤٨٢/١٤٨٣/١٤٨٤/١٤٨٥/١٤٨٦/١٤٨٧/١٤٨٨/١٤٨٩/١٤٩٠/١٤٩١/١٤٩٢/١٤٩٣/١٤٩٤/١٤٩٥/١٤٩٦/١٤٩٧/١٤٩٨/١٤٩٩/١٥٠٠/١٥٠١/١٥٠٢/١٥٠٣/١٥٠٤/١٥٠٥/١٥٠٦/١٥٠٧/١٥٠٨/١٥٠٩/١٥١٠/١٥١١/١٥١٢/١٥١٣/١٥١٤/١٥١٥/١٥١٦/١٥١٧/١٥١٨/١٥١٩/١٥٢٠/١٥٢١/١٥٢٢/١٥٢٣/١٥٢٤/١٥٢٥/١٥٢٦/١٥٢٧/١٥٢٨/١٥٢٩/١٥٣٠/١٥٣١/١٥٣٢/١٥٣٣/١٥٣٤/١٥٣٥/١٥٣٦/١٥٣٧/١٥٣٨/١٥٣

الوجه الثامن: أن البياض الذي ظهر إنما هو لون عارض، يخفي وراءه اللون الحقيقي، لكن لغلبة المادة الأخرى على الذهب . مع قتلها . وقابلية الذهب السريعة للتلون صارت هي الظاهرة، أو اللون الناتج عن الخلط هو الظاهر، ولذلك بعملية الصهر يعود الذهب إلى طبيعته .
وبهذه الأوجه يجزم المتأمل بما قلناه، والله أعلم .

الفصل الخامس : تنبيهات

التنبيه الأول:

ورد في بعض الكتب المتقدمة ما يوحي بوجود شيء مما يسمى بالذهب الأبيض ؛ ولعل وجوده - بصورة من الصور - على نطاق محدود كان له أثر في عدم اشتهاه، وأنا أنقل ما وقفت عليه إتماما للفائدة.

قال ياقوت في معجم البلدان (شيز) نقلا عن مسعر بن المهلهل: ... وأما ذهبها فهو ثلاثة أنواع نوع منه يعرف بالقومسي، وهو تراب يصب عليه الماء فيغسل، ويبقى تبرا كالذر، ويجمع بالزبيق، وهو أحمر خلوقي ثقيل نقي صبغ ممتنع على النار لين يمتد، ونوع آخر يقال له السهرقي، يوجد قطعاً من الحبة إلى عشرة مثاقيل صبغ صلب رزين إلا أن فيه ييسا قليلا، ونوع آخر يقال له السحاندي، أبيض رخو رزين، أحمر المحك، يصبغ بالزجاج. (١)

وقال عقب هذا النقل وغيره : قال عبيد الله الفقير إليه مؤلف هذا الكتاب: هذا كله عن أبي دلف مسعر بن المهلهل الشاعر، وأنا بريء من عهدة صحته؛ فإنه كان يحكى عنه الشريد والكذب، وإنما نقلته على ما وجدته، والله أعلم. (٢)

وقال في الجوهرتين (٣): إن الحكماء لما حدسوا في تكون الذهب في الأرض وأنه أبيض أول مرة حتى تعمل فيه قوى البخارات فتحيله طبقة طبقة إلى غاية الاحمرار. .

التنبيه الثاني:

ذهب بعض شيوخنا وغيرهم، وبعض طلبة العلم إلى أن ما يسمى بالذهب الأبيض ليس ذهباً حقيقياً، بل هو شيء آخر لا يأخذ أحكام الذهب المعروفة، وقالوا: تسميته بالذهب غير حقيقية، بل هو كما يسمى البترول بالذهب الأسود تجوّزاً من باب التشبيه ، أو كما يسمى الحرير الصناعي بالحرير وليس كذلك ؛ ورتبوا على هذا أنه لا يأخذ أحكامه الشرعية؛ وبما تقدم يعلم أن هذا الكلام لا حقيقة له ، وأن الذهب الأبيض ذهب حقيقي فيأخذ أحكامه ؛ والله أعلم.

(١) معجم البلدان ٣ / ٣٨٣.

(٢) معجم البلدان ٣ / ٣٨٤.

(٣) كتاب الجوهرتين ص ١٧٦.

(٤) كتاب الجوهرتين ص ١٧٦ ، وانظره أيضا ص ٨٤ ، ٨٥ ، ١٦٨.

التنبیه الثالث:

قال شيخنا د. إبراهيم الصبيحي: يلاحظ على بعض الفتاوى عدم تفريقها بين الذهب الخالص من غيره عند تحديد النصاب، وذلك أن الذهب الموجود بأيدي الناس اليوم ليس كله ذهباً خالصاً بل هو مختلف العيارات؛ فالجنيه السعودي مثلاً عيار ٢٢.

والحلي له عدة عيارات فمنه عيار ٢١، ١٨، ١٦، ولا شك أن قلة العيارات تعني: كثرة المواد المضافة من غير الذهب، وهي لا يصح أن تعتبر من جملة نصاب الذهب، فينبغي مراعاة فصلها عند تحديد نصابه؛ لأن الذهب الخالص هو عيار ٢٤، فعلى هذا فإن نصاب الذهب على مختلف أنواعه هو النتائج للعمليات الحسابية التالية:

١. السبيكة الذهبية عيار (٢٤): $٨٥ = ٢٤ \div ٢٤ \times ٨٥$ جراماً

٢. الجنيه السعودي عيار (٢٢): $٩٢,٧٢ = ٢٢ \div ٢٤ \times ٨٥$ جراماً

٣. الحلي عيار (٢١): $٩٧,١٤ = ٢١ \div ٢٤ \times ٨٥$ جراماً

٤. الحلي عيار (١٨): $١١٣,٣٣ = ١٨ \div ٢٤ \times ٨٥$ جراماً

٥. الحلي عيار (١٦): $١٢٧,٥ = ١٦ \div ٢٤ \times ٨٥$ جراماً

وإن كان الذهب على غير هذه العيارات المذكورة؛ فيمكن معرفة الذهب الخالص بسلوك هذه الطريقة الحسابية، والله الموفق. اهـ (١)

(١) فقه زكاة الحلي ص ٢٤. ط الأولى ١٤١٢ هـ.

الخاتمة

وفي الختام أخص لك أهم النتائج التي توصلت إليها - في هذا البحث - فيما يلي:

أولاً: لون الذهب الخالص هو الأصفر، كما كما إنه يوصف بالحمرة في أحيان كثيرة.

ثانياً: ما يطلق عليه الذهب الأبيض ، هو ذهب حقيقي لكنه تغير لونه بسبب ما أضيف إليه من مواد أخرى وأشهرها البلاتيوم، كما إنه قد يوجد مطلياً باللون الأبيض.

ثالثاً: توجد ألوان كثيرة من الذهب غير الأصفر والأحمر، وهي بحسب ما يخلط بالذهب من المواد الأخرى التي تغير لونه إلى ذهب أزرق، أو بنفسجي أو غير ذلك.

رابعاً: الذهب الأبيض - الذي أصله الذهب الأصفر - يأخذ أحكام الذهب الشرعية من حيث اللباس والزكاة والربا والصرف وغيرها، يدل على ذلك أنه إذا أعيد صهره عاد له لونه الذي خلقه الله عليه.

هذا ما تيسر لي جمعه ، سائلاً الله عز وجل أن ينفعني به، و شيوخه، وإخواني، وجميع المسلمين .

وإن تجد عيباً فسد الخلا
جل من لا عيب فيه وعلا

والله أعلم، ومنه التوفيق ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

ملحق: فيه بعض الفتاوى الصادرة عن الذهب الأبيض (١)

فتوى للعلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى (٢)

سئل رحمه الله: عن حكم لبس الساعة المطلية بالذهب الأبيض

فأجاب: الساعة المطلية بالذهب للنساء لا بأس بها وأما الرجال فحرام لأن النبي ﷺ حرم الذهب على ذكور أمتة. وأما قول السائل: الذهب الأبيض فلا نعلم أن هناك ذهباً أبيض، الذهب كله أحمر، لكن إن كان قصده بالذهب الأبيض الفضة فإن الفضة ليست من الذهب، ويجوز منها ما لا يجوز من الذهب كالخاتم ونحوه.

فتوى للشيخ عبدالله بن سليمان المنيع (٣)

سئل وفقه الله: هل يجوز للرجل المسلم أن يلبس خاتماً من الذهب الأبيض؟ أم ذلك حرام عليه شأنه شأن الذهب الأحمر؟

فأجاب: الحمد لله، لقد حرم الله تحلي الرجال بالذهب مطلقاً حتى لو كان خاتماً، وأباحه تعالى للنساء لحاجتهن إلى التجميل والتزين لرجالهن، وقد جاء عن رسول الله ﷺ تعليل التحريم بأن فيه كسر قلوب الفقراء، وتذكيرهم بعوزهم وحاجتهم وعجزهم عن الأخذ بذلك، ولا يعرف للذهب لون غير الصفرة، فإذا كان هناك معدن يسمى اصطلاحاً: الذهب الأبيض؛ كالبلاتين ونحوها؛ فلا يظهر لي إلحاق هذا النوع بالذهب المحرم على الرجال التحلي به، ولو ترك الرجل التحلي بهذا النوع اتقاء للشبهة؛ لكان في ذلك استبراء للدين والعرض، والله أعلم.

فتوى للشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى (٤)

سئل رحمه الله: هل يجوز لبس الذهب الأبيض؟

فأجاب: الذهب الأبيض نوعان:

النوع الأول: هو البلاتين فهذا لا شيء فيه؛ لأنه لم يأت نص في الشرع يحرم المعادن الثمينة غير الذهب والفضة، فالبلاتين يدخل تحت قاعدة: الأصل في الأشياء الإباحة.

النوع الثاني: هو الذهب الأحمر صب عليه بعض المواد الكيماوية حتى تحول لونه إلى ما يشبه لون البلاتين، فهذا تجري عليه أحكام الذهب.

فتوى للدكتور: عبد الله الفقيه (١)

(١) هذا ما وقفت عليه مكتوباً، فمن وقف على غيره فليفدنا به شكر الله له، ويلحظ في الأولى والثانية أنهما لم تتبيناً حقيقة الذهب الأبيض.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين ١٠١/١١.

(٣) مجموع فتاوى وبحوث الشيخ عبدالله المنيع ٣١٦/١.

(٤) عن الفتاوى الإماراتية المنسوبة للشيخ، مفرغة من بعض الأشرطة مكتوبة بخط اليد ص ٦٨، توزيع مركز الصديق للنسخ والتصوير بريدة.

س هل يجوز للرجال لبس **الذهب الأبيض**؟

ج- الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد :

فإن **الذهب الأبيض** لا يأخذ حكم الذهب، وقد أجمع علماء المسلمين على حرمة التختم بالذهب على الرجال، لما رواه البخاري وغيره أن رسول الله ﷺ "نهى عن خاتم الذهب" لكن **الذهب الأبيض** لا يأخذ حكم **الذهب الأصفر**، فلا حرج في استخدامه؛ ولو امتزج بشيء من **الذهب الأصفر** أثناء تصنيعه ما دام لونه أبيض، لأن **الذهب** إذا استحال لونه لم يحرم على الرجل. قال النووي في المجموع: (حيث حرّمنا استعمال **الذهب** المراد به إذا لم يصدأ فإن صدئ بحيث لم يبين لم يحرم؛ وبالتالي، فلا مانع من استعمال الرجال له في غير إسراف، ولا حلية تشبه حلية النساء، ولا في ما فيه تشبه بالكفار، والله أعلم. د. عبدالله الفقيه.

ثَبَّتَ المراجع

أولاً: كتب التفسير والفقه

١. إعلام الموقعين عن رب العالمين للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر الزرعي المشهور بابن قيم الجوزية ، ط الثانية، دار الفكر - بيروت لبنان، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.
٢. تفسير الطبري، المسمى جامع البيان في تأويل القرآن ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ . ١٩٩٢ م.
٣. الدر المنثور في التفسير بالمأثور للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ط الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م ، دار الفكر.
٤. فقه زكاة الحلي للدكتور إبراهيم بن محمد الصبيحي، ط الأولى ١٤١٢ هـ.
٥. مجموع فتاوى وبحوث الشيخ عبدالله بن سليمان المنيع ، ط الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، دار العاصمة، الرياض، إشراف سعد السعدان.
٦. مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا للنشر.
٧. المدونة الكبرى لسحنون بن سعيد التنوخي، دار صادر ، مصورة عن الطبعة الأولى المطبوعة بمطبعة السعادة - مصر .

ثانياً: كتب الحديث

٨. الأمالي المطلقة للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني ، ط الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م ، المكتب الإسلامي، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي.
٩. أمثال الحديث لابن خلاد الرامهرمزي ، ت/ أحمد عبدالفتاح تمام.
١٠. الترغيب والترهيب، للحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، ط الأولى ، دار الكتب العلمية، بيروت ، تحقيق إبراهيم شمس الدين .
١١. تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ت/ محمد عوامة ، ط. الثالثة ١٤١١ هـ ، ١٩٩١ م، دار الرشيد - حلب.
١٢. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر القرطبي.
١٣. تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني، ط. الأولى ، دائرة المعارف بحيدر آباد الدكن بالهند.
١٤. سنن ابن ماجه، للإمام أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، المكتبة العلمية - بيروت - لبنان، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
١٥. سنن أبي داود، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.
١٦. سنن الترمذي ، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، تحقيق أحمد شاكر، و تكملة محمد فؤاد عبد الباقي.
١٧. سنن الدارقطني، للإمام علي بن عمر الدارقطني، عالم الكتب - بيروت .

١٨. السنن الكبرى للبيهقي، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار المعرفة - بيروت - لبنان.
١٩. السنن الكبرى للنسائي، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ط الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، تحقيق عبد الغفار البنداري وسيد كسروي.
٢٠. سنن النسائي، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، دار البشائر - بيروت - لبنان، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة.
٢١. شرح معاني الآثار، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، ط الثانية ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
٢٢. شعب الإيمان للبيهقي، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ط الأولى ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول.
٢٣. الشمائل المحمدية للترمذي، دار العلم للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م، ت/محمد عفيف الزعبي.
٢٤. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان المسمى بالإحسان، مؤسسة الرسالة، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط الثانية ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٢٥. صحيح البخاري للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مع فتح الباري للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، دار المعرفة - بيروت لبنان، تصحيح العلامة عبدالعزيز بن باز، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح محب الدين الخطيب.
٢٦. صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
٢٧. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيتمي، ط الثالثة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان.
٢٨. مختصر سنن أبي داود للحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، دار المعرفة - بيروت - لبنان، ط ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م، تحقيق أحمد شاکر ومحمد حامد الفقي.
٢٩. المرض والكفارات لابن أبي الدنيا، الدار السلفية، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، ت/عبد الوكيل الندوي.
٣٠. المستدرك على الصحيحين للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتاب العربي - بيروت.
٣١. مسند أحمد، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المكتب الإسلامي، ط الخامسة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
٣٢. مسند الطيالسي، لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي، دار المعرفة - بيروت - لبنان.
٣٣. المسند لعبد الله بن الزبير الحميدي، عالم الكتب - بيروت، ت/حبيب الرحمن الأعظمي.
٣٤. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية؛ لابن حجر، (ت/غنيم غنيم، وياسر محمد، دار الوطن، ط الأولى ١٤١٨ هـ).
٣٥. المعجم الكبير للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ط الثانية، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي.

ثالثاً: كتب المعادن

٣٦. أمير المعادن: الذهب للدكتور زكريا هميمي ، ط دار هبة النيل .
٣٧. الجماهر في معرفة الجواهر لأبي الريحان محمد بن أحمد البيروني، عالم الكتب - بيروت .
٣٨. الذهب . للدكتور صلاح يحياوي، مؤسسة الرسالة . الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ .
٣٩. الذهب :مضامينه - اكتشافاته -الهجمات عليه، . أ . س. مارفونين أستاذ المينرالوجيه بجامعة موسكو، ترجمة ميشيل خوري . دار الفاضل. دمشق . ١٩٩١ م .
٤٠. علم المعادن ، للدكتور محمد عز الدين حلمي ، نشر مكتبة الإنجلو المصرية.
٤١. علوم الذهب وصياغة المجوهرات للأستاذ محمد حسين جودي. الطبعة الأولى ١٩٩٧ م .
٤٢. كتاب الجوهريين العتيقتين المائعتين الصفراء والبيضاء ، للحسن بن أحمد الهمداني، ت/حمد الجاسر، ط. الأولى ، الرياض ١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٧ م .
٤٣. المعادن والصخور للدكتورين: أحمد البصيلي ، ومظفر محمود ، ط دار الكتب ، جامعة الموصل، العراق، وزارة التعليم العالي.
٤٤. معدن النوار في معرفة الجواهر ، لعلاء بن الحسين البيهقي ، ط الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، مكتبة دار العروبة - الكويت ، تحقيق محمد عيسى صالحية.
٤٥. مملكة المعادن، للأستاذ الدكتور ممدوح عبد الغفور حسن . الشركة العربية للنشر والتوزيع . القاهرة ١٩٩٧ م .

رابعاً: كتب اللغة والغريب

٤٦. العين للخليل بن أحمد الفراهيدي، ت/د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية ، ١٩٨٢ م
٤٧. غريب الحديث لإبراهيم بن إسحاق الحربي ، ت: د. سليمان العايد ، جامعة أم القرى، ط. الأولى ١٤٠٥ هـ . ١٩٨٥ م .
٤٨. غريب الحديث لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، ط. الأولى ، دار الكتب العلمية - بيروت .
٤٩. غريب الحديث للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، جامعة أم القرى ، دار الفكر ١٤٠٢ ، تحقيق عبدالكريم العزباوي.
٥٠. القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، دار الفكر، تحقيق يوسف البقاعي .
٥١. لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم المعروف بابن منظور دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي ، لبنان.
٥٢. المخصص لأبي الحسن علي بن إسماعيل النحوي الأندلسي المعروف بابن سيده، دار إحياء التراث العربي، لبنان.

٥٣. المعجم الوجيز مجمع اللغة العربية - مصر.
٥٤. المعجم الوسيط ، دار الفكر ، مجمع اللغة العربية - مصر.
٥٥. مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، دار الفكر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق عبدالسلام هارون.
٥٦. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ، المكتبة الإسلامية، ت/طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي.

خامساً: الموسوعات ونحوها

٥٧. دائرة المعارف للمعلم بطرس البستاني ، دار المعرفة - بيروت - لبنان.
٥٨. دائرة معارف القرن العشرين، لمحمد فريد وجدي، دار المعرفة ، ط الثالثة، بيروت - لبنان .
٥٩. الموسوعة العربية العالمية، ط الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع.

سادساً: كتب التاريخ و التراجم

٦٠. أخبار المدينة النبوية لأبي زيد عمر بن شبة البصري، دار العليان، بريدة، تصحيح عبدالعزيز المشيقح.
٦١. الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ أبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، مكتبة ابن تيمية، تحقيق طه محمد الزيني.
٦٢. البداية والنهاية للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، دار الكتب العلمية، بيروت.
٦٣. تاريخ بغداد للحافظ أبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٦٤. تاريخ مدينة دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المشهور بابن عساكر، دار الفكر - بيروت، تحقيق عمر بن غرامة.
٦٥. الطبقات الكبرى لأبي عبدالله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري، دار صادر، بيروت.
٦٦. معجم البلدان لشهاب الدين أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي، دار صادر ودار بيروت، بيروت.
٦٧. معرفة الصحابة لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني ، ت/عادل العزاوي، ط. الأولى ١٤١٩ هـ ، دار الوطن.
٦٨. مناقب الإمام أحمد بن حنبل للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي ، ط الثانية، خانجي وحمدان - بيروت.

سابعاً: كتب متنوعة

٦٩. عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات لزكريا بن محمد القزويني ، مطبوع مع حياة الحيوان للدميري ط الخامسة ١٤٠١هـ - ١٩٨٠م، مصطفى الباوي الحلبي.
٧٠. مقامات الحريري المسمى بالمقامات الأدبية، لأبي محمد القاسم بن علي الحريري البصري، ط الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، دار الكتب العلمية - بيروت.

فهرس الموضوعات

| | |
|---|----|
| المقدمة | ٤ |
| الفصل الأول: لون الذهب | ٦ |
| أولاً: ما جاء في معاجم العربية وكتب الغريب | ٦ |
| ثانياً: ما جاء في الموسوعات وكتب المعادن | ١٠ |
| ثالثاً: ما جاء في ذلك من النصوص والآثار | ١٢ |
| رابعاً: ما جاء في ذلك عن بعض الأئمة والفقهاء | ١٦ |
| خامساً: بعض الأخبار عن السلف | ١٧ |
| الفصل الثاني: حقيقة الذهب الأبيض | ٢٠ |
| الفصل الثالث: قول الصاغة في الذهب الأبيض | ٢٥ |
| الفصل الرابع: أحكام الذهب الأبيض | ٢٦ |
| الفصل الخامس: تنبيهات | ٣٠ |
| التنبيه الأول: | ٣٠ |
| التنبيه الثاني: | ٣٠ |
| التنبيه الثالث: | ٣١ |
| الخاتمة | ٣٢ |
| ملحق: فيه بعض الفتاوى الصادرة عن الذهب الأبيض | ٣٣ |
| ثبت المراجع | ٣٥ |
| فهرس الموضوعات | ٣٩ |